الأمم المتحدة

مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية
(الموئل الثاني)

اسطنبول ، تركيا
٣ - ١٤ حزيران/ يونيه ١٩٩٦

Distr.
LIMITED

A/CONF.165/L.6/Add.6
13 June 1996
ARABIC
Original: ENGLISH

البند ٩ من جدول الأعمال

جدول أعمال الموئل: الغايات والمبادئ والتعهدات وخطة العمل العالمية

تقرير اللجنة الأولى

إضافة

المقررة: السيدة عائشة ايسين أوغوت (تركيا)

في الجلسة ... المعقودة في ... حزيران/يونيه ١٩٩٦، أقرت اللجنة الأولى الفرع جيم من الفصل الرابع من جدول أعمال الموئل وأوصت المؤتمر باعتماده. وفيما يلي نص الفرع جيم من الفصل الرابع:

جيم - التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية في عالم آخذ في التحضر

١ - مقدمة

٧٦- إن سرعة التحول الحضري، وتركز سكان الحضر في المدن الكبيرة، وامتداد المدن إلى مناطق جغرافية أوسع، وسرعة نمو المدن الضخمة، هي من بين أهم التحولات في المستوطنات البشرية. وبحلول سنة ٢٠٠٥، سيعيش أغلبية سكان العالم في المناطق الحضرية، وسيكون ٤٠ في المائة تقريبا من هؤلاء السكان من الأطفال. وستؤثر المناطق الحضرية تأثيرا قويا على عالم القرن الحادي والعشرين، وسيتزايد الاعتماد المتبادل بين سكان الحضر والريف من أجل رفاههم الاقتصادي والبيئي والاجتماعي. ومن بين العوامل الاقتصادية والاجتماعية التي تؤثر على هذه العملية نمو السكان، والهجرة الطوعية والقسرية، وفرص العمل الحقيقية والمنتظرة، والتوقعات الثقافية، وتغير أنماط الاستهلاك والإنتاج، وأوجه التفاوت والتباين الخطيرة بين المناطق.

٧٦ مكررة - ونظرا لضخامة التحديات التي تثيرها المستوطنات البشرية لا بد للمجتمع من تقدير حكمة ومعرفة ومهارات كل شخص حق قدرها والإفادة منها. وتنمية مستوطنات بشرية مستدامة تتطلب إجراءات تعاونية ومتكاملة فيما بين الجهات المعنية. ومزيج الجهات المعنية المناسب للمشاركة يمكن أن يكون مختلفاً في كل حالة من الحالات، رهناً بالجهة المسؤولة عن الموضوع المتناول بالبحث أو المتأثرة به. وعلى العموم تشمل الجهات المعنية النساء والرجال من جميع الأعمار، والحكومات على المستوى الملائم، والمنظمات غير الحكومية، ومنظمات المجتمعات المحلية، والأعمال التجارية، ومنظمات العمل والمنظمات البيئية.

٧٧- ولن تتحقق استدامة البيئة العالمية والحياة البشرية، ضمن جملة أمور، ما لم تتمتع المستوطنات البشرية في المناطق الحضرية والريفية على السواء بالنشاط الاقتصادي والحيوية الاجتماعية والسلامة البيئية، وذلك مع الاحترام الكامل للتراث والتنوع في المجالات الثقافية والدينية والطبيعية. فالمستوطنات البشرية تنطوي على احتمالات واعدة للتنمية البشرية ولحماية الموارد الطبيعية في العالم من خلال قدرتها على دعم أعداد كبيرة من البشر، في الوقت الذي تحد فيه مما يتركونه من أثر على البيئة الطبيعية. ومع ذلك، تشهد مدن عديدة أنماطا ضارة من النمو، والإنتاج والاستهلاك، واستخدام الأراضي، والتنقل، وتدهور هيكلها العمراني. وكثيرا ما تترادف هذه المشاكل مع تلوث التربة والهواء والمياه، وإهدار الموارد، وتدمير الموارد الطبيعية. وتعاني بعض المستوطنات البشرية أيضاً من قلة المياه والمرافق الصحية والصرف الصحي، والاعتماد على مصادر سامة وغير متجددة للوقود وفقدان التنوع الأحيائي بصورة يتعذر معها استعادته. وكثير من هذه الاتجاهات تتفاقم أو تتسارع وتيرتها من جراء ارتفاع معدلات نمو السكان وضخامة حجم الهجرة من الريف إلى الحضر. [والعوامل الديمغرافية، التي تقترن بالفقر وانعدام إمكانية الوصول إلى الموارد وأنماط الإنتاج والاستهلاك غير المستدامة، ولا سيما في البلدان الصناعية، تسبب أو تزيد مشاكل التدهور البيئي واستنفاد الموارد، مما يعرقل التنمية المستدامة.] ولذلك، فإن قيام عالم متحضر بدرجة كبيرة إنما يعني أن التنمية المستدامة ستعتمد بدرجة كبيرة جدا على قدرة المناطق الحضرية ومناطق المدن الكبرى على إدارة أنماط الإنتاج والاستهلاك، وما يتطلبه الحفاظ على البيئة من نظم النقل والتخلص من النفايات.

٧٧ مكررة - ويمكن أن تكون الحكومة على مستوى البلديات شريكا فعالا في جعل المستوطنات البشرية قابلة للاستمرار ومنصفة ومستدامة، حيث إن المستوى الإداري على ذلك الصعيد هو أقرب المستويات إلى الناس. ويجب أن تعترف الحكومات بالدور الجوهري للسلطات المحلية في توفير الخدمات، وتمكين الناس لتحقيق التنمية الاقتصادية والرفاه الاجتماعي والحماية البيئية لمجتمعاتهم المحلية، وكذلك بدور التعاون الدولي فيما بين السلطات المحلية. ويمكن أن تقوم السلطات المحلية ببناء وتشغيل المرافق الأساسية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، والإشراف على عمليات التخطيط، ووضع سياسات بيئية محلية، والمساعدة في تنفيذ السياسات البيئية على الصعيدين الوطني ودون الوطني. وهي تؤدي دورا حيويا في توعية وتعبئة الناس والاستجابة لمطالبهم من أجل تعزيز التنمية المستدامة.

٧٧ ثالثة - محذوفة.

٧٧ رابعة - وقد اتفق المجتمع الدولي، في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، على مجموعة من الغايات والإجراءات ترمي إلى تعزيز التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية. وفي الفصل السابع من جدول أعمال القرن ٢١ طور مفهوم "نهج التمكين" في قطاع المستوطنات البشرية. حيث تقوم شراكة فيما بين القطاعات العام والخاص وعلى صعيد المجتمع المحلي تسعى إلى تحسين النوعية الاجتماعية والاقتصادية

والبيئية للمستوطنات البشرية، وبيئة معيشة وعمل جميع الناس، ولا سيما الأشخاص الذين يعيشون في فقر في المناطق الحضرية والريفية. وجرى التركيز بصفة خاصة على المشاركة في عملية صنع القرار من جانب فئات المجتمع المحلي، والمرأة، والسكان الأصليين، والمسنين، والمعوقين. ويؤكد إطار "الجدول المحلي لأعمال القرن ٢١" ضرورة أن تعمل السلطات المحلية بالتعاون مع كل الجهات المعنية، بما في ذلك الأفراد والفئات الاجتماعية والقطاع الخاص، من أجل تشجيع وتنفيذ استراتيجيات فعالة للتنمية المستدامة.

٧٨- وفي عملية التحضر، تستلزم سياسات وبرامج التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية في كل من المناطق الريفية والمناطق الحضرية مؤسسات حكومية دون وطنية قوية تعمل بالمشاركة مع كل الجهات المعنية. وما زالت هذه المؤسسات ضعيفة في العديد من البلدان، ويهدد تزايد مشاكل النزعات الإقليمية السياسية والصراع العرقي فعاليتها. وتستلزم جميع هذه الاهتمامات والمطالب نهجا إقليميا وشاملا لعدة قطاعات لتخطيط المستوطنات البشرية يشدد على الروابط بين الريف والحضر ويعامل القرى والمدن كطرفي سلسلة متواصلة من المستوطنات البشرية في نظام إيكولوجي مشترك.

٧٩- وتتزايد إقامة المدن لشبكات من الروابط تتجاوز حدودها. وتتطلب التنمية الحضرية المستدامة أن يُنظر في القدرة الاستيعابية لكامل النظام الإيكولوجي الذي يدعم هذه التنمية، بما في ذلك تخفيف الآثار البيئية المعاكسة التي تحدث خارج المناطق الحضرية. ويؤدي التخلص غير الآمن من النفايات إلى تدهور البيئة الطبيعية: إذ تتأثر بذلك طبقات المياه الجوفية، والمناطق الساحلية، وموارد المحيطات، والأراضي الرطبة، والموائل الطبيعية، والأحراج، والنظم الإيكولوجية الهشة الأخرى ومواطن السكان الأصليين أيضا. ويجب أن تقوم الجهات في الاتفاقات الدولية ذات الصلة بجميع عمليات نقل النفايات والمواد الخطرة عبر الحدود بما يتمشى وتلك الاتفاقات. ويؤدي التحضر السريع في المناطق الساحلية إلى سرعة تدهور النظم الايكولوجية الساحلية والبحرية.

٨٠- ويمثل تنوع أنماط المستوطنات البشرية عنصرا رئيسيا في إنشاء مجتمعات مستدامة منصفة. ويجب تحسين ظروف المعيشة والعمل في جميع المستوطنات البشرية، بما في ذلك المراكز الحضرية الإقليمية، ومراكز الخدمات الريفية، والقرى الصغيرة، والمجتمعات الريفية، ومدن وقرى الأسواق، مع التركيز بصورة خاصة على المأوى، والهياكل الأساسية الاجتماعية والعمرانية، والخدمات. وتتطلب صيانة وتنمية المستوطنات الريفية أنشطة زراعية وحرجية مستدامة وتكنولوجيات زراعية محسنة، وتنويع الاقتصاد وزيادة فرص العمل التي يتيحها تشجيع الاستثمار المناسب والمستدام بيئيا في الصناعة وأنشطة الإنتاج الاقتصادي والخدمات ذات الصلة.

٨٠ مكررة - وينبغي للحكومات على المستويات المناسبة من أجل التخفيف من التنمية الجغرافية غير المتوازنة للمستوطنات البشرية ومن أجل توفير دعم فعال لإنشاء اقتصاد دينامي، أن تنشئ شراكات مع الجهات المعنية ذات الصلة تشجع التنمية والإدارة المستدامتين للمدن بشتى أحجامها، وأن تهيئ الظروف التي تكفل أن توفر هذه المدن على اختلافها فرص العمل والخدمات في سعيها لتحقيق التنمية الاقتصادية والرفاه الاجتماعي وحماية البيئة. وينبغي لها أن تبتكر استراتجيات وتدابير دعم تعالج المسائل المتعلقة بالحراك السكاني الذي يفضي إلى تركز سكاني مفرط في بعض المناطق والضغط على النظم الإيكولوجية الهشة، مثل المناطق الساحلية، وإلى انعدام السكان في مناطق أخرى.

٨١- والتعاون الدولي، بما في ذلك التعاون فيما بين المدن، ضروري من جهة ويعود بالنفع المتبادل من جهة أخرى على تعزيز التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية. وينبغي إيلاء اهتمام خاص لأهم المسائل، مثل تغيير أنماط الإنتاج والاستهلاك؛ وكفاءة الطاقة؛ والموارد المستدامة، وإدارة استخدام الأراضي؛ والقضاء على الفقر؛ والسكان والصحة؛ وإمدادات المياه؛ والمرافق الصحية وإدارة النفايات؛ ومنع الكوارث وتخفيفها والتأهب لها وإدارتها؛ والتراث الثقافي والطبيعي والتاريخي؛ وحماية البيئة؛ والصناعة؛ والهياكل الأساسية؛ والخدمات الأساسية مثل مرافق وخدمات الصحة والتعليم، وذلك حسب سياق واحتياجات المدن والبلدات والقرى في كل بلد وإقليم. ويتيح الموئل الثاني فرصة التركيز على ما للأنماط الراهنة لتنمية المستوطنات البشرية من أثر على القدرة على تحقيق الأهداف التي حددت في مؤتمرات الأمم المتحدة التي عقدت مؤخرا. ويمثل إيلاء اهتمام وثيق للاتجاهات في التنمية الحضرية مسألة جوهرية لاستمرار التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية في المناطق الريفية والحضرية على السواء.

٢ - الاستخدام المستدام للأراضي

٨٢- للأراضي أهمية جوهرية في توفير الغذاء والمياه والطاقة للعديد من الكائنات الحية وهي حاسمة الأهمية بالنسبة للنشاط البشري. وفي مناطق ريفية تتنامى بسرعة، تتزايد صعوبة الحصول على الأراضي من جراء التنافس المحتمل عليها لتلبية متطلبات الإسكان والصناعة والتجارة والمرافق الأساسية والنقل والزراعة والحاجة إلى الأماكن المفتوحة والمناطق الخضراء، وحماية النظم الإيكولوجية الهشة. ويحول ارتفاع تكاليف أراضي الحضر وعوامل أخرى دون حصول الأشخاص الذين يعيشون في فقر وأفراد الفئات الضعيفة والمحرومة الأخرى على أراض صالحة لا يشكل موقعها مخاطر اقتصادية أو بيئية أو صحية لمن يقيمون فيها لأسباب منها قربها من المرافق الصناعية التي تسبب التلوث أو الأحوال الجغرافية غير المناسبة أو تعرضها للكوارث الطبيعية. وتمثل مواءمة تنمية المناطق الحضرية مع البيئة الطبيعية والنظام العام للمستوطنات إحدى المهام الأساسية التي سيضطلع بها لتحقيق عالم متحضر مستدام. ولا تشمل الأدوات اللازمة لتحقيق تنمية أكثر توازنا مع البيئة الطبيعية اتخاذ سياسات حضرية وإقليمية محددة وتدابير قانونية واقتصادية ومالية وثقافية وغيرها فحسب، بل وانتهاج طرق ابتكارية للتخطيط والتصميم الحضري وتنمية الحضر وتجديده وإدارته. ويتعين تحقيق التكامل بين السياسات والبرامج الوطنية ودون الوطنية والمحلية [بهذا الخصوص يجب أن تطبق الدول بحسب قدراتها نهج التحوط على نطاق واسع، ويعد استخدام تقدير الأثر الاجتماعي والبيئي أساسيا.]

[٨٢ مكررة - ويرتبط استخدام الأراضي ارتباطا وثيقا بإدارة الموارد المائية نظرا للحاجة الحاسمة إلى حماية طبقات المياه الجوفية وموارد المياه العذبة الأخرى من الآثار الضارة الناجمة عن المستوطنات البشرية. وينبغي إيلاء اهتمام خاص لإبعاد الأنشطة التي يحتمل أن تكون خطرة عن المناطق الهشة. وينبغي حماية المحيطات والمناطق الساحلية من المصادر البرية للتلوث.

٨٣- وتستخدم الكثير من المدن الأراضي المحيطة بها لأغراض حضرية بطريقة فيها تبديد في حين قد لا تكون الأراضي والهياكل الأساسية الموجودة المجهزة بخدمات مطورة أو مستخدمة على نحو كاف. وبغية تفادي نمو المستوطنات البشرية على نحو غير متوازن وغير صحي وغير مستدام، من الضروري تشجيع أنماط استخدام الأراضي التي تقلل من احتياجات النقل إلى أدنى حد ممكن، وتقتصد في استخدام الطاقة وتحمي المساحات المفتوحة والخضراء. وتكتسي المبادئ التوجيهية للكثافة الحضرية الملائمة والاستخدام

المختلط للأراضي أهمية أساسية بالنسبة للتنمية الحضرية. ويجب إعادة النظر بعناية في السياسات والخطط الإنمائية الوطنية ودون الوطنية والمحلية لكفالة استخدام الأراضي على النحو الأمثل والتنمية الاقتصادية الأفضل توازنا من الناحية الجغرافية، بما في ذلك حماية الأراضي الزراعية التي لا غنى عنها؛ والأراضي التي تُبقي التنوع البيولوجي، وجودة المياه وإعادة تغذية المياه الجوفية؛ والمناطق الهشة، بما فيها المناطق الساحلية، ومناطق حساسة أخرى تحتاج إلى حماية.

٨٣ مكررة - والمساحات الخضراء والغطاء النباتي في المناطق الحضرية وشبه الحضرية أساسية للتوازن البيولوجي والهيدرولوجي والتنمية الاقتصادية. وتؤدي النباتات إلى إيجاد موائل طبيعية وتتيح امتصاصا أفضل لمياه الأمطار بوسائل طبيعية، مما يعني تحقيق وفورات في إدارة المياه. كما تؤدي المناطق الخضراء والنباتات دورا هاما من حيث تخفيض تلوث الهواء وتهيئة ظروف مناخية أكثر ملاءمة، مما يحسّن البيئة المعيشية في المدن. وينبغي إدماج الأنشطة الزراعية الصحية والسليمة بيئيا وتوفير الأراضي المشتركة في تخطيط المناطق الحضرية وشبه الحضرية.

الإجراءات

٨٤- ينبغي أن تقوم الحكومات على المستويات المناسبة، بما في ذلك السلطات المحلية وغيرها من الجهات المعنية، بدعم من المؤسسات الدولية والإقليمية ذات الصلة، بمساندة جهود المستوطنات البشرية الرامية إلى تحديد استخدام الأراضي وتخطيط أنماط حضرية مستدامة لهذا الاستخدام، ولتحقيق هذه الغاية، ينبغي:

(أ) القيام، حسب الاقتضاء، بوضع أطر قانونية لتيسير وضع وتنفيذ خطط وسياسات عامة، على الصعد الوطني ودون الوطني والمحلي، للتنمية الحضرية المستدامة والإصلاح والانتفاع بالأراضي، والإسكان، وتحسين إدارة النمو الحضري؛

(ب) تشجيع وجود أسواق للأراضي كفؤة ويمكن الوصول إليها تستجيب للطلب وتلبي الاحتياجات للمجتمعات المحلية؛

(ج) القيام، كلما كان ذلك ملائما، بوضع حوافز مالية واتخاذ تدابير لمراقبة استخدام الأراضي، بما في ذلك وضع حلول لتخطيط استخدام الأراضي تكفل استخدام الموارد المحدودة من الأراضي بصورة أكثر ترشيدا واستدامة؛

(د) تركيز اهتمام أكبر على تلبية متطلبات الاستثمار الرأسمالي للمستوطنات البشرية من خلال استراتيجيات وسياسات تعبئة الموارد التي تسهل زيادة تدفقات الاستثمار الخاص في التنمية الحضرية في المواقع التي تسهم في الأنماط المستدامة لاستخدام الأراضي؛

(هـ) تشجيع الشراكات فيما بين القطاعات العام والخاص وغير المستهدف منها والأطراف المعنية الأخرى في مجال إدارة الموارد من الأراضي لتحقيق تنمية حضرية مستدامة؛

(هـ مكررة) تعزيز التخطيط الحضري والمبادرات المتعلقة بالإسكان وبتحديد المواقع الصناعية والتي لا تشجع على تحديد المرافق الصناعية الخطرة في المناطق السكنية؛

(هـ ثالثة) السعي إلى الوقاية من التلوث الناجم عن المرافق الصناعية أو التقليل إلى أدنى حد ممكن من التلوث والتعرض له، وفي الوقت نفسه تعزيز التخطيط الحضري والإسكان ومبادرات تحديد المواقع الصناعية التي لا تشجع تحديد مواقع المرافق الصناعية الملوثة بشكل غير متناسب في المناطق التي يسكنها الأشخاص الذين يعيشون في فقر أو الأشخاص المنتمون لفئات أخرى ضعيفة ومحرومة؛

(و) تطوير ودعم تنفيذ ممارسات محسنة لإدارة الأراضي تعالج بصورة شاملة التنافس على أراضي الحضر لتلبية احتياجات الإسكان والصناعة والتجارة والهياكل الأساسية والنقل والمساحات الخضراء ومناطق الغابات، على أن تؤخذ في الاعتبار الحاجة إلى مساحات للأنشطة اليومية - للملاعب، والمتنزهات ومناطق الألعاب الرياضية والترفيه والمساحات المناسبة لإقامة الحدائق والزراعة الحضرية؛

(ز) تعزيز إدماج تخطيط استخدام الأراضي والاتصالات والنقل لتشجيع أنماط إنمائية تحد من الطلب على النقل؛

(ز مكررة) وضع وتنفيذ خطط متكاملة لإدارة المناطق الساحلية لكفالة التنمية السليمة للموارد الساحلية والحفاظ عليها؛

(ح) تعزيز استخدام الأدوات وتنمية القدرات للرصد الحضري الشفاف والأنشطة المتصلة بتقديم التقارير استنادا إلى مؤشرات ملائمة للأداء البيئي والاجتماعي والاقتصادي للمدن؛

(ط) إضفاء الطابع المؤسسي على نهج قائم على المشاركة للمستوطنات البشرية المستدامة من خلال وضع ودعم استراتيجيات وآليات تشجع الحوار المفتوح والشامل فيما بين جميع الجهات المعنية، مع إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات وأولويات النساء والأقليات والأطفال والشباب والمعوقين والمسنين ومن يعيشون في فقر وإبعاد؛

(ي) تعزيز أفضل الممارسات المجتمعية لإدارة الأراضي في المستوطنات البشرية؛

(ك) تعزيز القدرات في مجال الإدارة البيئية المتكاملة.

٨٥- ولاستحداث إدارة محسنة ومتكاملة للأراضي ودعمها، ينبغي للحكومات، على المستويات المناسبة، بما في ذلك السلطات المحلية، أن تقوم بما يلي:

(أ) وضع نظم متكاملة للمعلومات المتعلقة بالأراضي ورسم الخرائط؛

(ب) القيام، عند الاقتضاء، بإنشاء هياكل لإنفاذ قوانين وأنظمة إدارة الأراضي لجعل عمليات الإنفاذ والاستئناف أكثر كفاءة وفعالية؛

(ج) تطوير سوق الأراضي عن طريق وضع إطار قانوني فعال وسليم بيئيا يتضمن الشواغل البيئية ويشمل تنوع أنظمة حيازة الأراضي؛

(د) وضع استراتيجيات شاملة وسليمة بيئيا لاستغلال الأراضي، على الصعيد المحلي بمشاركة جميع الجهات المعنية.

٣ - التنمية الاجتماعية: القضاء على الفقر وتوفير فرص العمل المنتج والتكامل الاجتماعي

٨٦- إن ايجاد مستوطنات بشرية تتصف بالإنصاف والسلام الاجتماعي والاستقرار يرتبط ارتباطا وثيقا بالقضاء على الفقر. ويشاطر المجتمع الدولي شواغل السنة الدولية للقضاء على الفقر والعقد الدولي للقضاء على الفقر وهو يعترف أيضا بظاهرة تأنيث الفقر. ويتخذ الفقر مظاهر مختلفة تشمل عدم وجود المأوى، والسكن غير الملائم. ويتطلب القضاء على الفقر مسائل من بينها وضع سياسات اقتصاد كلي سليمة ترمي إلى خلق فرص العمل والحصول، على قدم المساواة وبصورة شاملة، على الفرص الاقتصادية (والجهود الخاصة لتيسير الوصول إلى المحرومين)؛ والتعليم والتدريب بما يعزز العيش المستدام من خلال العمالة المنتجة والعمل بالاختيار الحر، والخدمات الاجتماعية الأساسية، بما في ذلك المرافق الصحية. بيد أنه لا توجد حلول شاملة يمكن تطبيقها بشكل معقول. ويجب تمكين الأشخاص الذين يعيشون في ظل الفقر عن طريق المشاركة بالاختيار الحر في جميع جوانب الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية. وتشمل العناصر الرئيسية الأخرى لاستراتيجية القضاء على الفقر وضع سياسة تهدف إلى تقليل التفاوتات، وزيادة الفرص، وإتاحة امكانية الوصول إلى الموارد وتحسينها عند الاقتضاء، وفرص العمل والدخل؛ وتشجيع التنمية الريفية واتخاذ التدابير لتحسين الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والبيئية في المناطق الريفية؛ وتوفير الحماية الاجتماعية لمن لا يستطيعون إعالة أنفسهم؛ والاعتراف بالاحتياجات والمهارات الخاصة للمرأة؛ وتنمية الموارد البشرية؛ وتحسين الهياكل الأساسية بما فيها مرافق الاتصالات، وزيادة اتاحتها؛ وتشجيع السياسات المحلية لتلبية الاحتياجات الأساسية للجميع.

الإجراءات

٨٧- لتشجيع التوفير المنصف للخدمات في المستوطنات البشرية، ينبغي للحكومات، بما في ذلك السلطات المحلية، أن تقوم، على المستوى المناسب، بما يلي:

[(أ) صياغة وتنفيذ سياسات متكاملة لتنمية المستوطنات البشرية تكفل الوصول على قدم المساواة إلى الخدمات الأساسية، بما في ذلك الخدمات المتصلة بتوفير الأمن الغذائي؛ والتعليم؛ والعمالة وسبل الرزق؛ والرعاية الصحية الأولية، بما في ذلك الرعاية والخدمات الصحية الإنجابية والجنسية؛ ومياه الشرب المأمونة والمرافق الصحية؛ والمأوى المناسب؛ والوصول إلى المساحات المفتوحة والمحافظة على تلك الخدمات، وإعطاء أولوية خاصة لاحتياجات وحقوق النساء والأطفال الذين كثيرا ما يتحملون العبء الأكبر للفقر؛]

(ب) إعادة توجيه الموارد العامة، عند الاقتضاء، لتشجيع الإدارة المجتمعية للخدمات والمرافق الأساسية، وتشجيع مشاركة القطاع الخاص، والسكان المحليين، بمن في ذلك من يعيشون في ظل الفقر، والنساء والمعوقون والسكان الأصليون وأفراد الفئات المحرومة، في تحديد الاحتياجات من الخدمات العامة وتخطيط الأماكن وتصميم المرافق الأساسية والأماكن المفتوحة والخضراء والريفية وتوفيرها وصيانتها.

٨٨- ولتعزيز التكامل الاجتماعي، ينبغي للحكومات على المستويات المناسبة، بما في ذلك السلطات المحلية، تسليما منها بأهمية التبرعات، وبالتعاون الوثيق مع المنظمات غير الحكومية والمنظمات المجتمعية والقطاع التعاوني ومؤسسات القطاعين العام والخاص، أن تقوم بما يلي:

(أ) حظر ممارسات الاستبعاد التمييزية المتصلة بالمأوى والعمالة والوصول إلى المرافق الاجتماعية والثقافية؛

(ب) توفير الفرص والأماكن لتشجيع التفاعل الإيجابي بين الفئات ذات الثقافات المتنوعة؛

(ج) إشراك الفئات المهمشة و/أو المحرومة والأفراد في التخطيط وصنع القرارات وعمليات الرصد والتقييم المتصلة بتنمية المستوطنات البشرية؛

(د) القيام، بالتعاون مع الجهات المعنية ذات الصلة، بما في ذلك الأولياء فيما يتصل بتعليم الأطفال بتشجيع تطوير مناهج دراسية وبرامج تعليمية ومراكز مجتمعية الأساس، ترمي إلى تعزيز التفاهم والتعاون بين أفراد مختلف الثقافات؛

٨٩- ويشكل الفقر والبطالة على الصعيدين الحضري والريفي قيدين شديدين على تنمية المستوطنات البشرية. وعملا على مكافحة الفقر، ينبغي للحكومات أن تقوم، على المستويات المناسبة بما في ذلك السلطات المحلية، وبالتشارك مع جميع الجهات المعنية ذات الصلة، بما في ذلك منظمات العمال ومنظمات أرباب العمل، بما يلي:

(أ) حفز فرص العمالة المنتجة التي تدر دخلا كافيا لتحقيق مستوى معيشي لائق للجميع، مع كفالة المساواة للمرأة في فرص العمل ومعدلات الأجور والتشجيع على توفير فرص للعمل في مواقع قريبة من المنزل أو في المنزل نفسه، وبخاصة للنساء اللائي يعشن في فقر وللمعوقين؛

(أ مكررة) السعي إلى تحقيق هدف كفالة فرص عمل متساوية وصيانة حقوق العاملين ومصالحهم الأساسية، والحرص، من أجل ذلك، على تعزيز احترام الاتفاقيات ذات الصلة لمنظمة العمل الدولية، بما فيها تلك المتعلقة بحظر العمل القسري وعمل الأطفال، وحرية تكوين الجمعيات، وحق التنظيم النقابي والتفاوض الجماعي، ومبدأ عدم التمييز؛

(أ ثالثة) تحسين السياسات التي تقلل المخاطر الصحية البيئية، وتزويد القطاع غير النظامي وجميع العاملين بمعلومات ميسورة عن كيفية تعزيز السلامة المهنية وتقليل المخاطر الصحية؛

(ب) القيام، عند الاقتضاء، بتعزيز الاستثمارات والأساليب الكثيفة العمالة والفعالة من حيث الكلفة لتوفير الهياكل الأساسية والخدمات للمستوطنات وإصلاحها وصيانتها؛

(ج) تشجيع التعاقدات والمشتريات التي تيسر، حسب الاقتضاء، إشراك القطاع الخاص المحلي، بما في ذلك الأعمال التجارية الصغيرة وصغار المقاولين، وعند الاقتضاء القطاعين غير النظامي والمجتمعي، في توريد السلع والخدمات العامة الأساسية؛

(ج مكررة) كفالة إمكانية وصول الذين يعيشون في فقر إلى الموارد الإنتاجية، بما في ذلك الائتمان، والأراضي، والتعليم والتدريب، والتكنولوجيا، والمعارف والمعلومات، فضلا عن الخدمات العامة، وكفالة إتاحة الفرص لهم للمشاركة في عملية صنع القرار في بيئة من السياسات العامة والأنظمة تمكنهم من الاستفادة من العمالة والفرص الاقتصادية؛

(د) تعزيز إمكانيات الوصول إلى الائتمان والبدائل المصرفية الابتكارية بضمانات وشروط ضمانات تبعية مرنة، وذلك للنساء والأشخاص الذين يعيشون في حالة فقر، بمن فيهم العاملون في القطاع غير النظامي والمشاريع الأسرية والمشاريع الصغيرة؛

(د مكررة) تشجيع الأنظمة المصرفية التعاونية المجتمعية الأساس واستثمار الشركات المسؤول في المجتمعات المحلية؛

(هـ) تشجيع وتعزيز المؤسسات المنتجة، بما في ذلك المؤسسات الصغيرة جدا ومؤسسات القطاع الخاص والتعاوني الصغيرة، وزيادة الفرص السوقية وفرص العمل والتدريب للنساء والرجال والشباب، بمن فيهم المعوقون، والقيام حيثما يكون ذلك مناسبا بتعزيز الصلات بين القطاعين غير النظامي والنظامي؛

(هـ مكررة) القيام، عند الاقتضاء، بتعزيز إمكانية الحصول في الوقت المناسب على التعليم والتدريب المهني، وذلك للعاطلين عن العمل، وبخاصة الأشخاص الذين يعيشون في فقر؛

(هـ ثالثة) الربط بين المشاريع التجارية الصغيرة المستقلة من خلال شبكات تحويلية مرنة؛

(و) إنشاء وتعزيز البرامج التي ترمي إلى تحسين مهارات إدارة المشاريع لدى المنظمات المجتمعية وغير الحكومية، ومنها منظمات الشباب، على الصعيدين المجتمعي والمحلي، بما في ذلك تقييم الاحتياجات، وتحديد المشاريع وتصميمها، والإدارة المالية، وتنفيذ المشاريع وتقييم الآثار، والرصد والتقييم؛

(ز) التشجيع على إنشاء المنظمات المجتمعية والمنظمات الطوعية الخاصة وغيرها من المنظمات غير الحكومية التي تساهم في الجهود الرامية إلى القضاء على الفقر؛

(ز مكررة) استكشاف سبل إنشاء هياكل دعم شبه عمومية تشجع المؤسسات المجتمعية الأساس المترابطة عن طريق المساعدة على تطوير المنتجات التي تصنعها المجتمعات المحلية، وتسويق هذه المنتجات وتوزيعها؛

(ح) زيادة وعي الجمهور بفرص العمل المتاحة، عن طريق وسائط الإعلام.

٩٠- عملا على تعزيز تخطيط المستوطنات البشرية وإدارتها على نحو يراعي أوضاع الجنس، ينبغي للحكومات أن تقوم، على المستويات المناسبة بما في ذلك السلطات المحلية، وبالتعاون مع التنظيمات النسائية وغيرها من الجهات المعنية، بما يلي:

(أ) اعتماد قوانين محلية ومعايير وقواعد ووضع مبادئ توجيهية للتخطيط، حيثما يكون ذلك مناسبا، تأخذ في الاعتبار احتياجات وأوضاع النساء والرجال والبنات والبنين، فيما يتصل بعمليات التخطيط والتطوير وصنع القرار المتعلقة بالمستوطنات البشرية، وفي توفير الخدمات الأساسية وتيسير الوصول إليها، بما في ذلك المرافق العامة للنقل والصحة والتعليم؛

(أ مكررة) الحرص في عملية التخطيط على مراعاة أن النساء كثيرا ما يكن منخرطات في القطاع غير النظامي ويستخدمن منازلهن لمزاولة الأنشطة التجارية أو السوقية؛

(ب) تعزيز الهياكل التمثيلية، مع كفالة المشاركة التامة والمتكافئة للمرأة؛

(ج) وضع مبادئ توجيهية في مجال السياسات وبرامج تشجع وتتابع بنشاط إشراك التنظيمات النسائية في جميع جوانب التنمية المجتمعية المتصلة بالهياكل الأساسية البيئية وتوفير الخدمات الحضرية الأساسية وتشجيع التعاونيات الخاصة بالمرأة، فضلا عن تشجيع عضويتها في التعاونيات الأخرى؛

(ج مكررة) تشجيع التغيرات في المواقف والهياكل والسياسات والقوانين وسائر الممارسات المتعلقة بالجنسين قصد التغلب على الحواجز التي تعترض كرامة الإنسان والمساواة في الأسرة والمجتمع، وتشجيع مشاركة المرأة والرجل الكاملة والمتساوية، بما في ذلك مشاركة المعوقين، في الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، فضلاً عن وضع السياسات والبرامج العامة وتنفيذها ومتابعتها؛

(ج ثالثة) تعزيز السياسات الاقتصادية التي تؤثر تأثيرا إيجابيا على عمالة المرأة ودخلها في كلا القطاعين النظامي وغير النظامي واتخاذ ترتيبات محددة لمعالجة بطالة المرأة، وبخاصة بطالتها الطويلة الأمد؛

(د) إزالة الحواجز القانونية والعرفية التي تحول، أينما وجدت، بين المرأة وحصولها بصورة متكافئة على الأراضي والتمويل والسيطرة عليهما؛

(هـ) تعزيز إمكانية وصول البنات والنساء على نحو متكافئ إلى جميع مستويات التعليم؛

(هـ مكررة) إنشاء برامج لمعالجة الفقر المدقع المنتشر بين النساء الريفيات، مع التركيز على حاجتهن إلى المأوى والعمالة الملائمين؛

(و) توليد ونشر بيانات مصنفة حسب الجنس، مع كفالة أن يكون جمع هذه الإحصاءات وتبويبها وتحليلها وعرضها مصنفا حسب السن والجنس؛ وإنشاء آليات للرصد في الهياكل الحكومية، وإدراج النتائج في السياسات الرئيسية للتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية؛

(و مكررة) زيادة الوعي المجتمعي بالقضايا التي تجابه النساء اللائي يعشن في فقر والنساء عديمات المأوى والمهاجرات واللاجئات أو المشردات اللائي يحتجن إلى حماية دولية، والمشردات في الداخل، وبخاصة القضايا المتصلة بالاعتداء البدني والجنسي، وتصميم استجابات مجتمعية ملائمة؛

(ز) كفالة التساوي في إمكانية الحصول على السكن والأراضي والخدمات العامة في المناطق الحضرية والريفية تمشيا مع الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

٩٠ (مكررة) - وعملا على إبراز كامل إمكانيات الشباب وإعدادهم لتولي دور مسؤول في تنمية المستوطنات البشرية، ينبغي للحكومات أن تقوم، على المستويات المناسبة بما في ذلك السلطات المحلية، وبالتشارك مع القطاع الخاص ومنظمات الشباب غير الحكومية وغيرها من المنظمات غير الحكومية وكذلك المنظمات المجتمعية، بما يلي:

(أ) إدراج اهتمامات الشباب في جميع السياسات والاستراتيجيات والبرامج والمشاريع الوطنية ودون الوطنية والمحلية ذات الصلة؛

(أ مكررة) تمكين الشباب عن طريق تدعيم قدرتهم على أداء دور نشط وخلاق في بناء المجتمعات المحلية المستدامة والإقرار بقيمة قدرتهم تلك؛

(ب) توفير إمكانية الحصول، على نحو متكافئ، على التعليم الأساسي، مع إيلاء اهتمام خاص للأشخاص الذين يعيشون في فقر والشباب الذين يعيشون في المناطق الريفية، ومعالجة القيود التي يوجدها بعد المسافة ونقص المرافق التعليمية والحواجز الاجتماعية أو الاقتصادية؛

(ج) اتخاذ إجراءات خاصة لتقليل معدلات الانقطاع عن الدراسة في جميع المراحل التعليمية عن طريق تعزيز صلة التعليم بالواقع ورفع مستوى نوعيته، ولتيسير وصول المنقطعين عن الدراسة إلى سبل الرزق المستدامة؛

(ج مكررة) استخدام كل من الأنشطة والبرامج التعليمية والتدريبية النظامية وغير النظامية والقيام، بالتشارك مع الشباب، بتشجيع برامج العمل وتطوير المهارات المهنية، بما يعزز قدرة الشباب على المشاركة مشاركة كلية في العمليات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية المتعلقة بالمستوطنات البشرية؛

(ج ثالثة) القضاء على الاستغلال الجنسي والاقتصادي للفتيات والأطفال، بما يحسّن نوعية حياتهم ويزيد مساهمتهم في التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية؛

(د) تشجيع حملات التوعية وغيرها من التدابير التي ينظمها وينفذها الشباب وتستهدف تعزيز تفهم الشباب لتراثهم التاريخي والطبيعي والديني والروحي والثقافي وزيادة وعيهم بالقيم البيئية والآثار البيئية المترتبة على اختياراتهم الاستهلاكية والسلوكية والأخلاقية، وبخاصة ما يتصل منها بالمأوى الملائم للجميع وبالتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية.

٩٠ (ثالثة) - وعملا على تعزيز مراعاة ظروف المعوقين في تخطيط المستوطنات البشرية وإدارتها، ينبغي للحكومات أن تقوم على المستويات المناسبة، بما في ذلك السلطات المحلية، بما يلي:

(أ) العمل على اعتماد قوانين وقوانين محلية ومعايير وقواعد ووضع مبادئ توجيهية للتخطيط وبرامج تأخذ في الاعتبار الاحتياجات الخاصة للمعوقين، بمن فيهم المصابون بأمراض مزمنة، في جميع أعمال التخطيط والتطوير وصنع القرار المتصلة بالمستوطنات البشرية؛

(أ مكررة) التشجيع على اعتماد قوانين وسياسات تضمن للمعوقين فرصة الوصول الكامل إلى جميع المباني والمرافق الجديدة، والسكن العمومي وشبكات النقل العام؛ والتشجيع كذلك على الوصول إلى المباني والمرافق العامة القائمة والسكن والنقل حيثما كان ذلك ممكنا، وبشكل خاص من خلال الإفادة من فرصة تجديد المباني والمرافق؛

(ب) تعزيز الهياكل التمثيلية، مع كفالة توفير فرص المشاركة التامة والمتكافئة للمعوقين؛

(ب مكررة) إزالة حواجز الاتصال للحد من العزلة الاجتماعية والجسدية التي يواجهها المعوقون، عن طريق اتخاذ تدابير مثل إعداد ونشر المعلومات، وخاصة منها الإعلام العام، بأشكال ملائمة؛

(ج) تعزيز إمكانية وصول المعوقين على نحو متكافئ إلى جميع مستويات التعليم وتنمية المهارات؛

(د) إعداد ونشر بيانات مصنفة، مع كفالة أن يكون جمع تلك الإحصاءات وتبويبها وتحليلها وعرضها بحسب السن والجنس والمركز من حيث العمل؛ وإنشاء آليات للرصد في الهياكل الحكومية وإدماج النتائج في السياسات الرئيسية للتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية؛

(هـ) الإقرار بأن المعوقين خبراء باحتياجاتهم المنزلية والمجتمعية الخاصة وأنه ينبغي أن يكونوا صانعي القرار والمصممين والمنفذين لوسائل تلبية هذه الاحتياجات؛

(و) تعزيز الوعي المجتمعي بقضايا الرعاية الصحية التي تجابه المعوقين وتصميم استجابات مجتمعية ملائمة؛

(و مكررة) مد المعوقين برعاية صحية تكون في متناولهم وتكون جيدة من حيث النوعية؛

(ز) وضع سياسات ومبادئ توجيهية وتوفير خدمات تمكن المعوقين من أن تكون مقار سكنهم في المجتمعات المحلية؛

(ح) وضع وتنفيذ برامج تمكن المعوقين من الحصول على فرصة متكافئة لتحقيق دخل كاف للحفاظ على مستوى معيشي لائق؛

(ط) الحرص في عملية التخطيط على مراعاة أن المعوقين كثيرا ما يستعملون منازلهم في مزاولة الأنشطة التجارية أو السوقية؛

(ي) تشجيع المعوقين على ممارسة الرياضة والأنشطة الترفيهية والثقافية.

٩٠ رابعة - وعملاً على تشجيع تقدم السكان الأصليين المطرد ولضمان مشاركتهم الكاملة في تنمية المناطق الريفية والحضرية التي يعيشون فيها، فضلاً عن الاحترام الكامل لثقافاتهم ولغاتهم وتقاليدهم وتربيتهم ومنظماتهم الاجتماعية وأنماط مستوطناتهم، يجب أن تقوم الحكومات ويقوم قادة مجتمعات السكان الأصليين، في السياق الوطني بما يلي:

(أ) اتخاذ إجراءات خاصة لتعزيز قدراتهم الانتاجية، وكفالة وصولهم الكامل والمتساوي إلى الخدمات الاجتماعية والاقتصادية، ومشاركتهم في وضع وتنفيذ السياسات التي تؤثر على تنميتهم؛

(ب) دعم أنشطة السكان الأصليين الاقتصادية قصد تحسين أوضاعهم وتنميتهم ولضمان تفاعلهم الآمن مع الاقتصاد الأكبر حجماً؛

(ج) إشراك النساء من السكان الأصليين وما لهن من وجهات نظر ومعارف، على قدم من المساواة مع الرجل، في صنع القرارات التي تهم المستوطنات البشرية، بما في ذلك الإدارة المستدامة للموارد ووضع سياسات وبرامج للتنمية المستدامة، بما في ذلك بشكل خاص السياسات والبرامج التي ترمي إلى معالجة ومنع التردي البيئي للأرض؛

(د) التطرق للاحتياجات الخاصة بأطفال السكان الأصليين وأسرهم، وخاصة منهم الأطفال الذين يعيشون في الفقر، وتمكينهم بذلك من الافادة كلياً من برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

٩١- وعملاً على منع العنف والجريمة وتقليلهما وإزالتهما، خصوصاً على المستويات المحلية، ينبغي للحكومات أن تقوم، بالشراكة مع كافة الجهات المعنية بما يلي:

(أ) تصميم وإنشاء وصيانة مستوطنات بشرية صالحة للمعيشة تشجع على اتخاذ الأماكن العامة مراكز للحياة المجتمعية حتى لا تصبح مواقع للنشاط الإجرامي؛

(أ مكررة) إذكاء الوعي وتوفير التعليم سعياً إلى تخفيف حدة الجريمة والعنف وتعزيز المجتمع؛

(أ ثالثة) تعزيز أنشطة منع الجريمة عن طريق التنمية الاجتماعية وذلك بإيجاد سُبل لمساعدة المجتمعات المحلية على التصدي للعوامل الأساسية التي تقوض سلامة المجتمع المحلي وتؤدي إلى الجريمة بمعالجة بعض المشاكل الحرجة مثل الفقر واللامساواة والإجهاد الأُسري والبطالة وانعدام الفرص التعليمية والمهنية ونقص الرعاية الصحية بما في ذلك خدمات الرعاية في مجال الصحة العقلية؛

(ب) تشجيع الشباب والأطفال وخاصة أطفال الشوارع، على أن يصبحوا أطرافاً مهتمين بمستقبلهم ومستقبل مجتمعاتهم المحلية عن طريق التعليم والترفيه والتدريب على العمل وإسداء المشورة، التي يمكن أن تجتذب الاستثمارات من القطاع الخاص والدعم من المنظمات غير المستهدفة للربح؛

(ب مكررة) تعزيز سلامة المرأة في المجتمعات المحلية عن طريق ترويج المنظور المراعي لنوع الجنس في سياسات وبرامج منع الجريمة بزيادة معرفة وفهم المسؤولين عن تنفيذ هذه السياسات لمسببات ممارسة العنف ضد المرأة وعواقبها وآلياتها؛

(ج) إنشاء برامج ترمي إلى تحسين مهارات القيادات المحلية في مجالات التيسير الجماعي وحل النزاعات والتدخل فيها؛

(د) القيام، حسب الاقتضاء، بتعزيز الأمن الشخصي وتقليل الخوف عن طريق تحسين خدمات الشرطة وجعلها أكثر عرضة للمساءلة أمام المجتمعات المحلية التي تخدمها، والقيام كلما كان ذلك ملائماً، بتشجيع وتيسير صياغة تدابير ونُظم مجتمعية مشروعة لمنع الجريمة؛

(هـ) توفير نُظم محلية للعدالة تكون متيسرة وفي المتناول ومحايدة وسريعة الاستجابة وإنسانية، وذلك عن طريق جملة أمور منها القيام، حيثما يكون ذلك ملائماً، بتيسير وتعزيز المؤسسات والإجراءات التقليدية القائمة لحل الخلافات والمنازعات؛

(هـ مكررة) التشجيع على إنشاء برامج ومشاريع تقوم على أساس المشاركة الطوعية، وبخاصة مشاركة الأطفال والشباب وكبار السن، لمنع العنف، بما في ذلك العنف المنزلي والجريمة؛

(هـ ثالثة) اتخاذ إجراءات متضافرة وعاجلة للقضاء على الشبكات الدولية والوطنية للاتجار بالجنس.

٩٢- ولحماية المستضعفين والمحرومين ينبغي للحكومات أن تقوم، على المستويات المناسبة وبمشاركة جميع الأطراف المعنية، بالتعاون فيما بينها من أجل ما يلي:

(أ) اعتماد سياسات وبرامج بيئية واجتماعية واقتصادية تتسم بالتكامل والشفافية وبمراعاة الفوارق بين الجنسين في المناطق التي يسودها البؤس والمناطق التي تتميز بالاستبعاد الاجتماعي؛

(ب) تيسير مشاركة المنظمات المحلية، بما في ذلك مجالس المسنين والمجموعات النسائية والحركات الشعبية ومجموعات الشباب والأطفال ومنظمات المعوقين وغير ذلك من المنظمات القائمة في المجتمع المحلي، في عمليات صنع القرارات المتعلقة ببرامج الرعاية الاجتماعية؛

(ج) دعم وإقامة شراكات عملية مع مبادرات الرعاية الاجتماعية والتنمية المجتمعية؛

(د) تحسين تخطيط وتصميم المستوطنات البشرية لتستجيب لاحتياجات المستضعفين والمحرومين، وبخاصة المعوقين.

٣ مكررة - السكان وتنمية المستوطنات البشرية المستدامة

٩٢ مكررة - إن نوعية حياة كافة سكان المستوطنات البشرية وأنشطتهم داخلها ترتبط ارتباطاً وثيقاً بتغير السكان والأنماط الديموغرافية، بما في ذلك نمو السكان وهيكلهم وتوزيعهم، وبالمتغيرات الانمائية مثل التعليم والصحة والتغذية ومستويات استخدام الموارد الطبيعية وحالة البيئة ووتيرة التنمية الاقتصادية والاجتماعية ونوعيتها.

ولضمان استدامة المستوطنات البشرية ينبغي النظر في تحركات السكان داخل البلدان وفيما بينها، بما في ذلك النمو السريع جداً لبعض المدن والتوزيع الاقليمي غير المتوازن للسكان في بعض المناطق.

الإجراءات

ولمعالجة القضايا السكانية التي تؤثر في المستوطنات البشرية وإدماج الشواغل الديموغرافية بالكامل في سياسات تنمية المستوطنات البشرية المستدامة، ينبغي للحكومات، على المستويات المناسبة، بما في ذلك السلطات المحلية وغيرها من الجهات المعنية أن تقوم بما يلي:

(أ) كفالة معالجة القضايا السكانية/الديموغرافية بشكل مناسب ضمن عمليات صنع القرار وخاصة القرارات التي تتناول التخطيط والإدارة على المستوى الحضري والاقليمي، أو توفير الهياكل والخدمات الأساسية أو غير ذلك من السياسات ذات الصلة؛

(ب) القيام عند الاقتضاء بإنشاء قواعد بيانات أو تعزيزها، بما في ذلك، في جملة أمور، البيانات المفصلة حسب الجنس والعمر وجمع البيانات وتحليلها لتوفير معلومات أساسية يمكن استخدامها للتخطيط على نحو أفضل لنمو السكان في المدن والبلدات والقرى؛

(ج) زيادة الوعي بأثر تغير السكان والمتغيرات الانمائية على المستوطنات البشرية في جميع مستويات المجتمع ومعرفته وفهمه عن طريق الحملات الإعلامية والتعليم وجهود الاتصال بشأن أنماط الاستهلاك والانتاج [خاصة في البلدان الصناعية]، [والصحة وتنظيم الأسرة]، تتفق مع التنمية المستدامة؛

(د) النظر في الحاجة إلى تخطيط وتصميم وبناء مستوطنات بشرية جديدة مستدامة تأخذ في الاعتبار الأثر البيئي لتخفيف الضغوط السكانية والانمائية الحالية على المناطق الحضرية والريفية وتفاديها مستقبلاً.

٤ - المستوطنات البشرية المستدامة بيئيا والصحية والملائمة للعيش

٩٣- تعتمد المستوطنات البشرية المستدامة على تهيئة بيئة أفضل لصحة الإنسان ورفاهه، تسهم في تحسين ظروف معيشة الناس وتقليل الفروق في نوعية حياتهم. [وللناس الحق في حياة صحية ومنتجة في وئام مع الطبيعة [والثقافة والتراث الروحي]]. وتعتمد صحة السكان على السيطرة على المسببات البيئية لتردي الوضع الصحي، على الأقل بقدر توقفها على الاستجابات السريرية للأمراض. إن الطفل شديد التأثر بالبيئات الحضرية الضارة ويجب حمايته. وتكتسي التدابير الرامية إلى الوقاية من ضعف الصحة والأمراض أهمية تعادل أهمية توافر العلاج والرعاية الطبيين الملائمين. لذلك من اللازم اتباع نهج شمولي في مجال الصحة توضع فيه الوقاية والرعاية ضمن إطار السياسات البيئية وتدعم بنظم إدارة وخطط عمل فعالة تتضمن أهدافاً تعكس الاحتياجات والقدرات المحلية.

٩٤- إن المشاكل الصحية المتصلة بالظروف البيئية السيئة، بما في ذلك عدم توافر المياه المأمونة والمرافق الصحية والإدارة غير الملائمة للنفايات ورداءة خدمات الصرف الصحي وتلوث الهواء والتعرض لمستويات مفرطة من الضوضاء فضلاً عن الخدمات الصحية غير الفعالة وغير الملائمة، تؤثر تأثيراً سلبياً كبيراً على نوعية الحياة وعلى الاسهام العام لملايين الأشخاص في المجتمع. وقد تؤدي أيضاً إلى تفاقم التوتر الاجتماعي واللامساواة وزيادة تعرّض الناس لآثار الكوارث. ويتمثل النهج المتكامل لتوفير الهياكل الأساسية السليمة بيئياً في المستوطنات البشرية، ولا سيما بالنسبة للفقراء في المناطق الريفية والحضرية، في الاستثمار في تنمية المستوطنات البشرية التي تحسن نوعية الحياة وتقلل من الآثار السلبية على البيئة وتحسن الصحة العامة للسكان وتخفف عبء الاستثمار في الخدمات العلاجية وتخفيف حدة الفقر.

٩٥- إن نسبة الكثير من المخاطر الصحية المرتبطة بالتلوث مرتفعة بوجه خاص في المناطق الحضرية وكذلك في المناطق المنخفضة الدخل، بسبب ارتفاع معدلات كتركز الملوثات الناجمة عن جملة أمور منها الصناعة وحركة السير والأدخنة المنبعثة من أجهزة الطبخ والتدفئة، وقصور إدارة النفايات الصلبة والسائلة. وقد يكون للأخطار البيئية في المنزل وفي مكان العمل أثر أكبر على صحة النساء والأطفال بسبب اختلاف درجة تعرّضهم للآثار السامة لمختلف المواد الكيميائية ومعدلات تعرضهم لها وبسبب طبيعة المهام التي كثيراً ما تضطلع بها المرأة. وقد يكون للأخطار البيئية أثر أكبر أيضاً على الطفل.

٩٥ مكررة - تجد كثير من الملوثات البيئية، كالمواد المشعة والملوثات العضوية الثابتة، طريقها إلى سلسلة الأغذية وفي نهاية المطاف إلى البشر حيث تلحق أضراراً بصحة الأجيال الحالية والأجيال المقبلة.

٩٥ مكررة مكررة - ويمكن أن يكون للتعرض للمعادن الثقيلة، بما في ذلك الرصاص والزئبق، آثار ضارة دائمة على صحة البشر ونمائهم وعلى البيئة. ويتأثر الأطفال والفقراء بصورة خاصة في معظم الأحيان وتشكل عدم إمكانية إبطال آثار ارتفاع مستويات الرصاص على النمو العقلي للأطفال مدعاة قلق بالغ. وتوجد بدائل فعالة

ومنخفضة التكلفة للعديد من استخدامات هذه المعادن. وينبغي البحث عن بدائل ملائمة للمنتجات التي لا يمكن فيها مراقبة أو إدارة التعرض لخطر الرصاص.

٩٥ ثالثة - وتؤدي أنماط الانتاج والاستهلاك غير المستدامة والتبذيرية أيضاً إلى زيادة المشاكل في إدارة النفايات. ومن الضروري أن تكثف الجهود الرامية إلى تقليل انتاج النفايات إلى أدنى حد والتخلص منها وإعادة تدوير واستخدام أكبر قدر ممكن منها والتخلص مما تبقى منها بطريقة سليمة بيئياً. وسيتطلب ذلك إحداث تغييرات في المواقف وأنماط الاستهلاك، وفي تصميم المباني والأحياء فضلاً عن إدخال أساليب خلاقة وفعالة ومستدامة لإدارة النفايات.

٩٥ رابعة - ومن المسلم به أن لتصميم البيئة المبنية آثاراً على رفاه الناس وسلوكهم ومن ثم على صحتهم. لذلك فإن التصميم الجيد فيما يخص المساكن الجديدة وفي التحسين والإصلاح أمر هام لتهيئة أحوال معيشة مستدامة. وينبغي أن يكون تصميم مجموعات العمارات الشاهقة مكملاً للأحياء التي ستُبنى فيها. وبوجه خاص، فإن التنمية الواسعة النطاق لمجموعات المباني الشاهقة يمكن أن تكون لها آثار اجتماعية وبيئية سلبية وينبغي بالتالي إيلاء اهتمام خاص لنوعية تصميمها، بما في ذلك النطاق والارتفاع والصيانة الملائمة والتفتيش الفني المنتظم وتدابير السلامة.

٩٥ خامسة - تؤثر صلاحية البيئة المبنية للعيش تأثيراً هاماً على نوعية الحياة في المستوطنات البشرية. فنوعية الحياة تقتضي الخصائص التي تحقق للمواطنين طموحاتهم المتنوعة والمتزايدة والتي تتجاوز تلبية الاحتياجات الأساسية. وتشير الصلاحية للعيش إلى الخصائص والمزايا الجغرافية والاجتماعية والبيئية التي تساهم مساهمة فريدة في جعل الناس يشعرون بالرفاه الشخصي والجماعي وبالارتياح للاقامة في هذه المستوطنة بالذات. وتختلف التطلعات فيما يخص الصلاحية للعيش باختلاف الأماكن وتتطور وتتغير مع مرور الزمن؛ وهي تختلف أيضاً باختلاف السكان الذين تتألف منهم المجتمعات المحلية. لذلك فإن الظروف الملائمة لمستوطنات بشرية صالحة للعيش تفترض ديمقراطية فعالة يكون فيها لعمليات المشاركة والالتزام المدني وآليات بناء القدرات طابع مؤسسي.

<u>الإجراءات</u>

٩٦- لتحسين صحة ورفاه جميع الناس على مدى حياتهم وبخاصة الفقراء، ينبغي للحكومات أن تقوم، على المستويات الملائمة بما فيها السلطات المحلية وبمشاركة الجهات المعنية الأخرى، بما يلي:

(أ) وضع وتنفيذ خطط أو استراتيجيات صحية على المستويات الوطنية ودون الوطنية والمحلية وتعزيز الخدمات الصحية البيئية بغية الوقاية من الأمراض واعتلال الصحة الناجمين عن سوء الأوضاع في بيئات المعيشة والعمل والأوضاع التي يعيش فيها الفقراء، والتخفيف من هذه الأمراض وهذا الاعتلال والتصدي لهما، ومواصلة العمل من أجل بلوغ هدف جدول أعمال القرن ٢١ المتمثل في تحسين المؤشرات الصحية بنسبة تتراوح بين ١٠ و٤٠ في المائة بحلول عام ٢٠٠٠؛

(ب) اعتماد تدابير لمنع ومراقبة تلوث الهواء والمياه والتربة وخفض مستويات الضوضاء، حسب الاقتضاء، وزيادة وضمان إمكانية الوصول إلى نظم مناسبة للرعاية الصحية الوقائية والعلاجية بغية التصدي للمشاكل الصحية ذات الصلة؛

(ب مكررة) ضمان إجراء بحوث كافية لتقييم كيفية ومدى تأثر وتعرض النساء والأطفال، على وجه الخصوص، لتردي البيئة وأخطارها، بما في ذلك القيام، عند الاقتضاء، بإجراء بحوث وجمع بيانات عن فئات معينة من النساء والأطفال، وبخاصة النساء ذوات الدخل المنخفض والنساء المنتميات إلى السكان الأصليين وإلى الأقليات؛

(ج) تحسين أوضاع المأوى للتخفيف من الأخطار التي تهدد الصحة والسلامة ولا سيما الأخطار التي تتعرض لها النساء وكبار السن والأطفال والمعوقون، والمرتبطة بالأنشطة المنزلية؛

(د) بناء القدرات على جميع المستويات من أجل الإدارة الفعالة للصحة البيئية؛

(د مكررة) وضع وتنفيذ برامج تكفل اتاحة إمكانية حصول النساء على مجموعة كاملة من خدمات الرعاية الصحية التي يمكن تحمل كلفتها [بما في ذلك رعاية الصحة الانجابية]؛

(د ثالثة) وضع معايير، عند الاقتضاء، للمستويات القصوى والمأمونة المسموح بها للتعرض للضوضاء، وتعزيز مراقبة تقييم مستويات الضوضاء كجزء من برامج الصحة البيئية؛

(هـ) إشاعة الوعي بأوجه الترابط بين البيئة والصحة وتنمية المعارف والمواقف والممارسات اللازمة داخل المجتمعات المحلية لتحسين الصحة على المستويين الشخصي والمجتمعي، مع إيلاء اهتمام خاص للنظافة؛

(هـ مكررة) تعزيز التخطيط والتصميم الجيد للمستوطنات البشرية، حسب الاقتضاء، سواء كان ذلك عند اقامة مستوطنات جديدة أو عند تحسينها وإصلاحها مع التركيز على الخصائص الجمالية وعلى الخصائص التقنية والوظيفية السليمة والمستدامة بغية إثراء وتنوير نوعية حياة الناس عموماً؛

(و) تنظيم عمليات لزيادة تبادل المعلومات والخبرات والمساعدة التقنية فيما بين الحكومات الوطنية ودون الوطنية والمحلية بما في ذلك بين الحكومات على المستوى ذاته وعبر القطاعات من أجل تحسين الصحة البيئية؛

(و مكررة) كفالة إعطاء الأولوية الواجبة وتوفير موارد كافية من جميع المصادر وعلى المستويات الوطنية والاقليمية والدولية لمكافحة الخطر المحدق بالأفراد والصحة العامة من جراء تفشي فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب على الصعيد العالمي وعودة ظهور الأمراض الرئيسية مثل أمراض السل والملاريا وداء كلابية الذنب (العمى النهري) وأمراض الإسهال، ولا سيما الكوليرا؛

(ز) تعزيز تهيئة ظروف صحية وآمنة في أماكن العمل للرجال والنساء.

٩٧- ولتحسين الأوضاع البيئية والتقليل من النفايات الصناعية والمنزلية وسائر أشكال الأخطار الصحية في المستوطنات البشرية، ينبغي للحكومات، على المستويات المناسبة وبمشاركة جميع الجهات المعنية أن تقوم بما يلي:

(أ) وضع وتنفيذ خطط وسياسات وطنية ومحلية وبرامج محددة شاملة للقطاعات تتناول جميع الفصول ذات الصلة من جدول أعمال القرن ٢١؛

(ب) وضع قوانين وسياسات تحدد مستويات نوعية البيئة المحيطة المناسبة كما تحدد الأهداف فيما يخص تحسين البيئة ووسائل بلوغ هذه الأهداف بما يتلاءم مع الأولويات والأوضاع الوطنية ودون الوطنية؛

(ج) إعداد وتجهيز وبناء القدرة على رصد وتقييم الامتثال للأنظمة البيئية وفعالية الانفاذ على جميع المستويات؛

(د) وضع معايير بيئية بهدف تيسير اختيار وتطوير التكنولوجيات المناسبة واستخدامها الملائم؛

(د مكررة) تحديد ومعالجة ما يترتب على السياسات والبرامج من آثار سلبية وغير تناسبية الى حد بعيد على صحة الانسان أو بيئة الناس الذين يعيشون في فقر والذين ينتمون إلى الفئات الضعيفة والمحرومة؛

(هـ) توفير الحوافز والمثبطات التي تهدف إلى تعزيز استخدام عمليات وتكنولوجيات الانتاج النظيف والاقتصاد في الطاقة والمياه التي يمكن أن تحقق جملة أمور منها زيادة الفرص الاقتصادية في مجالات التكنولوجيا البيئية وتنظيف البيئة والمنتجات غير الضارة بالبيئة، وأن تحسن قدرة المستوطنات البشرية على اجتذاب الاستثمارات الاقتصادية وتحسين قدرتها التنافسية على ذلك؛

(و) توفير المبادئ التوجيهية والتدريب من أجل تطبيق الإجراءات لأغراض تقييم الآثار الصحية البيئية؛

(ز) إجراء تقييمات بيئية وتقييمات للآثار البيئية للخطط والمشاريع الانمائية على التوالي، التي قد تؤثر تأثيراً كبيراً على نوعية البيئة؛

(ح) توفير آليات دعم للمشاورات والشراكات فيما بين الجهات المعنية بغية إعداد وتنفيذ الخطط البيئية المحلية وجداول الأعمال المحلية للقرن ٢١ والبرامج المحددة الشاملة لعدة قطاعات والخاصة بالصحة البيئية؛

(ط) إشاعة الوعي بقضايا البيئة وتطوير المعارف والمواقف والممارسات اللازمة داخل المجتمعات المحلية لتنمية المستوطنات البشرية المستدامة؛

(ط مكررة) اتخاذ الإجراءات الملائمة لإدارة استخدام المعادن الثقيلة وخاصة الرصاص بصورة مأمونة وفعالة والقيام حيثما أمكن ذلك بالقضاء على حالات التعرض غير المنظمة بغية حماية صحة الإنسان والبيئة؛

(ط ثالثة) القيام في أبكر وقت ممكن بإلغاء استخدام الرصاص في البنزين؛

(ي) القيام، بالتعاون مع المجتمع الدولي، بتعزيز حماية البيئة الحية والسعي لإعادة حالة الأراضي والأجواء والمياه الملوثة إلى المستويات المقبولة للمستوطنات البشرية المستدامة.

٩٨- واعترافاً بالحاجة إلى إتباع نهج متكامل إزاء توفير الخدمات والسياسات البيئية الضرورية للحياة البشرية، ينبغي للحكومات أن تقوم، على المستويات الملائمة وبمشاركة الجهات المعنية الأخرى، بما يلي:

(أأ) إدراج المبادئ والاستراتيجيات الواردة في جدول أعمال القرن ٢١ وإعلان ريو بشأن البيئة والتنمية بصورة متكاملة: نهج المبدأ الوقائي، ومبدأ "تغريم الملوث" ومبدأ منع التلوث، ونهج النظم الايكولوجية، بما في ذلك الاستراتيجيات المتصلة بالقدرة على الاستيعاب وتقييم الأثر البيئي والاجتماعي:

(أ) تعزيز الممارسات وأنماط الانتاج والاستهلاك التي من شأنها أن تحفظ وتحمي المياه العذبة وموارد المياه المالحة والتربة السطحية ونوعية الهواء والتربة؛

(أ مكررة) كفالة توافر المياه النظيفة وإمكانية حصول جميع المستوطنات البشرية عليها في أقرب وقت ممكن عن طريق جملة أمور منها اعتماد وتحسين التكنولوجيا والعمل على ضمان تصميم وتنفيذ خطط حماية وحفظ البيئة من أجل إصلاح الشبكات المائية الملوثة وإعادة بناء مستجمعات المياه المتضررة؛

(ب) محذوفة.

(ب مكررة) القيام، في المناطق الريفية والحضرية على حد سواء وفي أقرب وقت ممكن، بالتخلص من مياه المجارير ومياه الفضلات والنفايات الصلبة، بما في ذلك النفايات الخطرة، على نحو يتفق مع المبادئ التوجيهية الوطنية أو الدولية لنوعية البيئة؛

(ج) تعزيز حماية البيئة والصحة العامة عن طريق المعالجة السليمة لمخلفات الصرف الصحي وإعادة تدويرها وإعادة استخدامها، ومعالجة مياه الفضلات والنفايات الصلبة والتخلص منها؛

(ج مكررة) بذل جهود متضافرة للحد من توليد النفايات ومنتجاتها عن طريق جملة أمور منها وضع أهداف وطنية ومحلية للتقليل من التغليف؛

(د) وضع معايير ومنهجيات لتقييم الآثار البيئية والاحتياجات من الموارد على الصعيد المحلي طيلة الدورة العمرية للمنتجات وعمليات التجهيز؛

(د مكررة) وضع وتنفيذ آليات قانونية ومالية وإدارية لتحقيق الإدارة المتكاملة للنظام الايكولوجي؛

(هـ) إنشاء آليات تكفل شفافية إدارة وصيانة الهياكل الأساسية وخضوعهما للمساءلة وفعالية كلفتهما.

٩٨ مكررة - ولتهيئة بيئة صحية تستمر في دعم توفير المأوى الملائم للجميع ومستوطنات بشرية مستدامة للأجيال الحالية والمقبلة، ينبغي للحكومات أن تقوم، على المستويات المناسبة وبمشاركة جميع الجهات المعنية، بما يلي:

(أ) تشجيع المحافظة على التنوع البيولوجي في المناطق الحضرية وشبه الحضرية بما في ذلك الغابات والموائل المحلية والتنوع البيولوجي للأنواع، والانتفاع به بصورة مستدامة، على أن تكون حماية التنوع البيولوجي مدرجة في أنشطة تخطيط التنمية المستدامة على الصعيد المحلي؛

(ب) حماية الموارد الحرجية القائمة والتشجيع، حيثما أمكن ذلك، على التحريج حول المستوطنات البشرية وداخلها بغية تلبية الاحتياجات الأساسية ذات الصلة بالطاقة والتشييد والترفيه والأمن الغذائي؛

(ب مكررة) القيام، حيثما كان ذلك ملائماً، بتشجيع إنشاء أحزمة خضراء انتاجية وترويحية حول التجمعات السكنية الحضرية والريفية لحماية بيئتها والمساهمة في توفير المنتجات الغذائية؛

(ج) الحد بدرجة كبيرة من تدهور البيئة البحرية الناجم عن الأنشطة البرية، بما في ذلك النفايات ومواد الصرف البلدية والصناعية والزراعية، التي تؤثر تأثيراً سلبياً على المجالات الانتاجية للبيئة البحرية والمناطق الساحلية؛

(د) ضمان أن تتاح للأطفال إمكانية الوصول يومياً إلى العالم الطبيعي عن طريق اللهو دون قيود في الهواء الطلق، ووضع برامج تربوية تساعد الأطفال على استكشاف بيئاتهم المجتمعية بما في ذلك نظمهم الايكولوجية الطبيعية؛

(هـ) ضمان أن تتاح لجميع الجهات المعنية الفرصة المناسبة للاشتراك العام في عملية صنع القرارات المتعلقة بالبيئة على جميع الأصعدة.

٩٨ ثالثة - تشكل إدارة الموارد المائية في المستوطنات البشرية تحدياً بارزاً بالنسبة للتنمية المستدامة. فهي تجمع بين التحدي المتمثل في أن تؤمن لجميع الناس تلبية الحاجة الانسانية الأساسية لإمدادات موثوق بها من مياه الشرب المأمونة، وتلبية مطالب متنافسة من قبل الصناعة والزراعة، مما يكتسي أهمية حاسمة بالنسبة للتنمية الاقتصادية والأمن الغذائي، دون إضعاف قدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها من المياه.

ويقتضي التصدي لهذا التحدي اتباع نهج متكامل إزاء إدارة الموارد المائية يراعي الروابط القائمة بين المياه والمرافق الصحية والصحة وبين الاقتصاد والبيئة وبين المدن والمناطق النائية، ويحقق الانسجام بين تخطيط استخدام الأراضي وسياسات الإسكان وسياسات قطاع المياه ويكفل اتباع نهج شامل ومتماسك

إزاء وضع وإنفاذ المعايير الواقعية. وتستلزم الإدارة المتكاملة لموارد المياه التزاماً سياسياً قوياً وتعاوناً متعدد الاختصاصات والقطاعات وشراكة نشطة بين جميع الأطراف المعنية. ولتحقيق هذه الغاية ينبغي للحكومات أن تقوم، على المستويات المناسبة وبمشاركة الجهات المعنية الأخرى، بما يلي:

(أ) انتهاج سياسات لإدارة الموارد المائية تسترشد بالاعتبارات الأوسع نطاقاً للاستدامة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية للمستوطنات البشرية بصفة عامة بدلاً من الاسترشاد بالاعتبارات القطاعية وحدها؛

(أ مكررة) وضع استراتيجيات ومعايير (النوعية البيولوجية والفيزيائية والكيميائية للمياه) لحفظ وإصلاح النظم الايكولوجية المائية بطريقة شاملة مع إيلاء الاعتبار لأحواض الصرف بكاملها والموارد الحية فيها؛

(أ ثالثة) إدارة عرض المياه والطلب عليها بطريقة فعالة تكفل تلبية الاحتياجات الأساسية لتنمية المستوطنات البشرية مع إيلاء الاعتبار الواجب للطاقة الاستيعابية للنظم الايكولوجية الطبيعية؛

(ب) تشجيع إقامة شراكات بين القطاعين العام والخاص وبين المؤسسات على الصعيدين الوطني والمحلي من أجل تحسين الكفاءة في توزيع الاستثمارات في مجالي المياه والمرافق الصحية وزيادة الكفاءة التنفيذية؛

(ج) دعم الوكالات المسؤولة في تطوير قدرتها على تقييم طلب المجتمعات المحلية وإدماج هذا الطلب في تخطيط خدمات الهياكل الأساسية البيئية؛

(د) تنفيذ الاصلاحات المؤسسية والقانونية اللازمة لإزالة حالات التداخل والتكرار التي لا داعي لها في مهام واختصاصات المؤسسات القطاعية المتعددة وضمان التنسيق الفعال بين هذه المؤسسات في تقديم وإدارة الخدمات؛

(هـ) البدء في استخدام أدوات اقتصادية وتدابير تنظيمية لخفض هدر المياه وتشجيع إعادة تدوير وإعادة استخدام المياه المستعملة؛

(هـ مكررة) وضع استراتيجيات لخفض الطلب على الموارد المائية المحدودة بزيادة الكفاءات في القطاعين الزراعي والصناعي؛

(و) القيام، عند الاقتضاء، بتطبيق تنظيم الحيازات في المستوطنات غير النظامية بغية تحقيق الحد الأدنى من الاعتراف القانوني اللازم لتوفير الخدمات الأساسية؛

(و مكررة) تشجيع تنمية واستخدام النظم الصحية الكفؤة والمأمونة، مثل المراحيض الجافة، بهدف إعادة تدوير مكونات النفايات الصلبة من مياه المجارير والمكونات العضوية وتحويلها إلى مواد مفيدة مثل الأسمدة والغاز الاحيائي؛

(ز) محذوفة؛

(ح) مراعاة الاحتياجات الخاصة للمرأة لدى إتاحة الخيارات التكنولوجية لنوعية الخدمات الأساسية وإمكانية الوصول إليها؛

(ح مكررة) ضمان مشاركة المرأة بصورة تامة وعلى قدم المساواة في اتخاذ جميع القرارات المتصلة بحفظ الموارد المائية وإدارتها واختيار التكنولوجيا.

٩٩ - وفي اقتصاد ينحو إلى العولمة، يمكن أن تشكل زيادة حدوث التلوث العابر للحدود والنقل عبر الحدود الوطنية والأقاليم للتكنولوجيات الخطيرة على البيئة خطرا كبيرا على الأوضاع البيئية للمستوطنات البشرية وصحة سكانها. لذلك ينبغي للحكومات أن تتعاون من أجل وضع مزيد من الآليات القانونية الدولية لتنفيذ المبدأ ١٣ من إعلان ريو بشأن "المسؤولية والتعويض عن الآثار السلبية للأضرار البيئية التي تلحق بمناطق خارج ولايتها من جراء أنشطة تدخل في نطاق ولايتها أو سيطرتها". وينبغي للمجتمع الدولي والمنظمات الدولية والحكومات أن تسعى كذلك إلى وضع تدابير وقائية مناسبة في حالات الخطر الواضح أو الحوادث البيئية الكبيرة التي تكون لها آثار عابرة للحدود. وفضلا عن ذلك ينبغي للدول أن تسترشد بالمبدأ ١٦ من إعلان ريو الذي يشجع اتباع نهج يقضي، من حيث المبدأ، بأن يقوم المسؤول عن التلويث بتغطية تكاليفه.

٩٩ مكررة - ولدى السعي إلى منع التلوث عبر الحدود والتقليل إلى أدنى حد من آثاره على المستوطنات البشرية إن وقع فعلا، ينبغي للحكومات أن تتعاون على وضع الآليات المناسبة لتقييم الأثر البيئي لما هو مقترح من الأنشطة التي من المرجح أن يكون لها أثر سلبي كبير على البيئة، بما في ذلك إجراء تقييم للتعليقات ذات الصلة التي تبديها البلدان الأخرى التي يحتمل أن تتأثر. وينبغي للحكومات أن تتعاون أيضا على وضع وتنفيذ آليات للإخطار المسبق وفي الوقت المناسب بالآثار السلبية المحتملة لتلك الأنشطة وتبادل المعلومات وإجراء المشاورات بشأنها بنية حسنة والتخفيف من آثارها، مع مراعاة الاتفاقات والصكوك الدولية القائمة.

٥ - الاستخدام المستدام للطاقة

١٠٠ - إن استخدام الطاقة أساسي للنقل والانتاج الصناعي والأنشطة المنزلية والمكتبية في المراكز الحضرية. ويمكن أن يؤدي الاعتماد الحالي على مصادر الطاقة غير المتجددة في معظم المراكز الحضرية إلى تغير المناخ وتلوث الهواء وما يترتب على ذلك من مشاكل في البيئة وصحة الإنسان، ويمكن أن يمثل خطراً جسيماً على التنمية المستدامة. ويمكن تعزيز انتاج الطاقة واستخدامها المستدامين عن طريق تشجيع الكفاءة في استخدام الطاقة بوسائل مثل سياسات التسعير وتغيير نوع الوقود والطاقة البديلة والنقل الجماعي وتوعية الجمهور. وينبغي تنسيق السياسات المتعلقة بالمستوطنات البشرية والطاقة تنسيقاً فعالاً.

الاجراءات

١٠١ - عملا على تشجيع استخدام الطاقة بصورة فعالة ومستدامة، ينبغي للحكومات أن تقوم، على المستويات الملائمة، وبمشاركة القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية والمنظمات القائمة في المجتمعات المحلية وجماعات المستهلكين، حسب الاقتضاء، بما يلي:

(أ) تشجيع حلول التخطيط والتصميم على الصعيدين الحضري والريفي التي تؤدي إلى فعالية استخدام الطاقة وتولي الاهتمام الواجب للمستعملين النهائيين ولمواقفهم وممارساتهم؛

(ب) تنفيذ تدابير ملائمة لتشجيع استخدام مصادر الطاقة المتجددة والمأمونة وتحسين الكفاءة في استخدام الطاقة في المستوطنات البشرية، بما يضمن في الوقت ذاته عدم الاضرار بالسكان الذين يعيشون في فقر وبأسرهم؛

(ج) تشجيع النظم ذات الكفاءة في استخدام الطاقة، وذلك مثلا عن طريق تنفيذ أو دعم التدابير الفعالة من حيث الطاقة في مجال توليد الطاقة وتوزيعها واستخدامها مثل نظم التدفئة والتبريد المختلطة التي تعتمد على الاستفادة من الحرارة المتبددة والتوليد المشترك لطاقة التدفئة والكهرباء؛

(د) تشجيع البحث والتطوير واستخدام شبكات النقل غير المعتمدة على المحركات أو ذات الاستهلاك القليل للطاقة واستخدام مصادر وتكنولوجيات الطاقة المتجددة مثل الطاقة الشمسية والطاقة الريحية وطاقة الكتلة الحيوية؛

(هـ) تشجيع البلدان، ولا سيما النامية منها، على التعاون في مجال تبادل المعرفة والخبرة والدراية في التخلص تدريجيا من استعمال البنزين المحتوي على الرصاص عن طريق جملة أمور منها استعمال إيثانول الكتلة الحيوية كبديل سليم بيئيا؛

(و) فرض رسوم على استخدام الطاقة أو تعديل تلك الرسوم و/أو اتخاذ تدابير أخرى لتشجيع استخدام الطاقة المنزلية بكفاءة؛

(ز) استخدام الحوافز الضريبية وغيرها من التدابير في تشجيع التكنولوجيات الفعالة من حيث الطاقة والسليمة بيئيا والأخذ بهذه التكنولوجيات في أعمال إنعاش الصناعات والخدمات القائمة وفي إنشاء الصناعات والخدمات الجديدة؛

(ح) دعم البرامج المتعلقة بخفض ومعادلة انبعاثات الغازات الملوّثة الناشئة عن توليد الطاقة ونقلها واستخدامها؛

(ط) تشجيع وتعزيز تثقيف الجمهور وتنظيم الحملات الإعلامية لتشجيع إعادة تدوير الطاقة المستهلكة وإعادة استخدامها وخفض استهلاكها؛

(ي) تشجيع استخدام تكنولوجيات التدفئة والتبريد وتوليد الكهرباء بالطاقة الشمسية، ومراعاة كفاءة الطاقة في تصميم المباني وتهويتها وتحسين وسائل عزلها، بهدف خفض استهلاك الطاقة في المباني؛

(ك) تشجيع استخدام نواتج النفايات الصناعية والزراعية المأمونة والأنواع الأخرى من مواد البناء القليلة الاستهلاك للطاقة والمعاد تدويرها في التشييد؛

(ل) تشجيع وتعزيز استحداث التكنولوجيات الجديدة والسليمة بيئيا ونشر استخدامها، بما في ذلك خفض المركبات المعدنية الموجودة في أنواع وقود وسائل النقل، وتشجيع الممارسات الجيدة في مجال استخدام الطاقة.

٦ - النظم المستدامة للنقل والاتصالات

١٠٢- إن شبكات النقل والاتصالات هي الوسيلة الأساسية لنقل البضائع، والأشخاص، والمعلومات والأفكار، والوصول إلى الأسواق، والعمالة، والمدارس وغيرها من المرافق، واستخدام الأراضي، سواء داخل المدن أو فيما بينها، وفي المناطق الريفية وغيرها من المناطق النائية. وقطاع النقل مستهلك رئيسي للطاقة غير المتجددة وللأراضي، وهو أيضا مساهم رئيسي في إحداث التلوث والازدحام وحوادث المرور. ومن ثم فإن التكامل على صعيد السياسة والتخطيط بين عنصري النقل واستخدام الأراضي يمكن أن يخفف من الآثار السلبية لشبكات النقل الحالية. والأشخاص الذين يعيشون في فقر والنساء والأطفال والشباب وكبار السن والمعوقون هم المتضررون بوجه خاص من عدم توافر شبكات النقل العام الميسورة والمعقولة الكلفة والمأمونة والكفؤة.

١٠٢ مكررة - ويمكن أن تؤثر التطورات في تكنولوجيات الاتصالات تأثيرا كبيرا على أنماط النشاط الاقتصادي والاستيطان البشري. ومن المهم بحث الآثار المحتملة لضمان تحقيق أقصى قدر من الفائدة للمجتمع المحلي ولتقليل أي نواتج سلبية فيما يتعلق بإمكانيات الوصول إلى الخدمات.

١٠٣- وينبغي إدارة النقل في المستوطنات البشرية بطريقة تعزز إمكانية الوصول بسهولة إلى جميع أماكن العمل والتفاعل الاجتماعي وقضاء وقت الفراغ، وتيسر الأنشطة الاقتصادية الهامة، بما في ذلك الحصول على الأغذية وغيرها من ضرورات الحياة. وينبغي أن يقترن ذلك بتقليل الآثار السلبية للنقل على البيئة. وينبغي أن توجه الأولويات فيما يتعلق بشبكات النقل إلى التقليل من التنقلات غير اللازمة من خلال اعتماد سياسات ملائمة لاستخدام الأراضي والاتصالات، ووضع سياسات للنقل تركز على وسائل التنقل البديلة للسيارة، وتطوير أنواع الوقود البديل ومركبات الوقود البديل، وتحسين الأداء البيئي لوسائط النقل الحالية، ووضع التسعير الملائم وغيره من السياسات والأنظمة.

١٠٣ مكررة - ووسائل النقل غير المدارة بمحركات تمثل واسطة رئيسية للتنقل، لا سيما بالنسبة للفئات المنخفضة الدخل والضعيفة والمحرومة. ومن التدابير الهيكلية لمكافحة التهميش الاجتماعي والاقتصادي لهذه الفئات تعزيز قدرتها على التنقل عن طريق نشر وسائط النقل الميسورة التكلفة وذات الكفاءة التي تحقق وفورات في الطاقة.

الإجراءات

١٠٤- تحقيقا للنقل المستدام في المستوطنات البشرية، ينبغي للحكومات على المستويات المناسبة، وبالتشارك مع القطاعين الخاص والمجتمعي و الجهات المعنية الأخرى ذات الصلة، القيام بما يلي:

(أ) دعم النهج المتكامل لسياسة النقل الذي يستكشف السلسلة الكاملة من الخيارات الفنية والإدارية، وإيلاء الاهتمام الواجب لاحتياجات جميع الفئات السكانية، ولا سيما الذين تعوق تنقلهم الإعاقة أو السن أو أية عوامل أخرى؛

(ب) التنسيق بين استخدام الأراضي وتخطيط النقل لتشجيع أنماط المستوطنات المكانية التي تيسر الوصول إلى المرافق الحياتية مثل أماكن العمل والمدارس والعناية الصحية وأماكن العبادة والسلع والخدمات ومرافق الاستجمام، بما يقلل من الحاجة إلى التنقل؛

(ج) التشجيع على استخدام مزيج أمثل لوسائط النقل، بما في ذلك المشي واستخدام الدراجات ووسائل النقل الخاص والعام، من خلال التسعير المناسب وسياسات المستوطنات المكانية والإجراءات التنظيمية؛

(د) تعزيز وتنفيذ التدابير التثبيطية التي تحد من تزايد نمو كثافة حركة المرور بالمركبات الخاصة وتقلل من الازدحام الذي يضر بالبيئة اقتصاديا واجتماعيا وبصحة الإنسان وسلامته، وذلك من خلال التسعير وتنظيم حركة المرور وتحديد مواقف السيارات والتخطيط لاستخدام الأراضي وأساليب تخفيف حركة المرور وتوفير سبل النقل البديلة الفعالة، ولا سيما في المناطق الأكثر ازدحاما؛

(هـ) توفير أو تعزيز نظام للنقل العام والاتصال فعال وميسور كلفة وقربا وسليم بيئيا يولي الأولوية لوسائل النقل الجماعي وله قدرة استيعابية ووتيرة كافيتان تلبيان الاحتياجات الأساسية وتدفقات المرور الرئيسية؛

(و) تعزيز وتنظيم وإنفاذ التكنولوجيات القليلة الضوضاء والكفؤة الاستخدام والقليل التلويث، بما في ذلك المحركات ذات الاستخدام الكفؤ للوقود، وأجهزة التحكم بالانبعاثات والوقود الذي يصدر مستوى منخفضا من الانبعاثات الملوثة ويترك آثارا قليلة على الجو، وأشكال الطاقة البديلة الأخرى؛

(ز) تشجيع وتعزيز وصول الجمهور إلى الخدمات الإلكترونية للمعلومات.

١٠٥- فقرة محذوفة.

١٠٦- وتعتبر الأماكن والآثار والظواهر التاريخية ذات القيمة الثقافية والعلمية والرمزية والروحية والدينية مظاهر هامة تجسد حضارة المجتمعات وهويتها ومعتقداتها الدينية. وإذن فلا بد من تعزيز دورها وأهميتها، ولا سيما في ضوء الحاجة إلى الهوية والتواصل الثقافيين في عالم آخذ بالتغير السريع. وتمثل المباني والمساحات والأماكن والمناظر الطبيعية المفعمة بالقيم الروحية والدينية عنصرا هاما من عناصر الحياة الاجتماعية المستقرة ومفاخر المجتمع. كما أن عملية الحفاظ على التراث الحضري والريفي والمعماري وتحوير استخدامه بما يراعي قيمته الثقافية تتمشى مع الاستخدام المستدام للموارد الطبيعية والصناعية. ويعتبر الوصول إلى الثقافة والبعد الثقافي للتنمية ذا أهمية بالغة، وينبغي أن يكون في وسع الناس كافة الإفادة من إمكانية هذا الوصول.

٧ - الحفاظ على التراث التاريخي والثقافي وترميمه

١٠٧- تعزيزا للتواصل التاريخي والثقافي وتشجيعا للمشاركة المدنية الواسعة في جميع الأنشطة الثقافية، ينبغي للحكومات، على جميع المستويات بما في ذلك السلطات المحلية، القيام بما يلي:

(أ) تحديد وتوثيق الأهمية التاريخية والثقافية، كلما أمكن، للمناطق والمواقع والمناظر الطبيعية والنظم الإيكولوجية والمباني وغيرها من الآثار والمظاهر، ووضع أهداف لعملية الحفاظ تتصل بتنمية المجتمع ثقافيا وروحيا؛

(ب) شحذ الوعي لمثل هذا التراث لإبراز قيمته وضرورة الحفاظ عليه والجدوى المالية من الترميم؛

(ج) تشجيع ودعم ما يتصل بالتراث والثقافة محليا من المؤسسات والجمعيات والمجتمعات فيما تبذله من جهود للحفاظ والترميم، وتلقين الأطفال والشباب الإحساس الكافي بتراثهم؛

(د) العمل على توفير الكافي من الدعم المالي والقانوني للحماية الفعالة للتراث الثقافي؛

(هـ) تشجيع التعليم والتدريب في المهارات التقليدية في جميع المجالات الملائمة للحفاظ على التراث وتشجيعه؛

(و) تشجيع نهوض كبار السن بدور نشط باعتبارهم حَفَظة التراث الثقافي والمعرفة والحرف والمهارات.

الإجراءات

١٠٨- لإدماج التنمية مع أهداف الحفاظ والترميم ينبغي للحكومات، على المستويات المناسبة بما في ذلك السلطات المحلية، القيام بما يلي:

(أ) التسليم بأن التراث التاريخي والثقافي هو ثروة هامة والسعي الجهيد للحفاظ على السلامة الاجتماعية والثقافية والاقتصادية للمواقع والمجتمعات التاريخية والثقافية الهامة؛

(ب) الحفاظ على الأشكال المتوارثة للمستوطنات والمناظر التاريخية، مع حماية وحدة النسيج التاريخي الحضري وترشيد التشييد الجديد في المناطق التاريخية؛

(ج) توفير الدعم القانوني والمالي الكافي لتنفيذ أنشطة الحفاظ والترميم، ولا سيما من خلال تدريب الموارد البشرية المتخصصة؛

(د) زيادة الحوافز للمستثمرين من القطاعين العام والخاص ومن الهيئات غير المستهدفة للربح في أعمال الحفاظ والترميم هذه؛

(هـ) تعزيز العمل النابع من المجتمع للحفاظ على الأحياء السكنية وترميمها وإعادة إحيائها وصونها؛

(و) دعم الشراكات بين القطاعين العام والخاص والمجتمعات المحلية لترميم الأحياء المكتظة في المدن والمجتمعات السكنية؛

(ز) ضمان إدراج الشواغل البيئية في مشاريع الحفظ والترميم؛

(ح) اتخاذ تدابير لتخفيض الأمطار الحمضية وغيرها من أنواع التلوث البيئي التي تتلف المباني وغيرها من الأماكن ذات القيمة الثقافية والتاريخية؛

(ط) وضع سياسات تخطيطية للمستوطنات البشرية، بما فيها سياسات النقل وغيره من الهياكل الأساسية، تحول دون تدهور المناطق التاريخية والثقافية بيئيا؛

(ي) كفالة أن تدرج في مشاريع الحفظ والترميم شواغل إمكانية وصول المعوقين إلى هذه الأماكن.

٨ - تحسين الاقتصادات الحضرية

١٠٩- إن المستوطنات الحضرية هي جزء لا يتجزأ من عملية التغيير والتنمية الاقتصاديين، وهي شرط أساسي لإيجاد قاعدة اقتصادية متنوعة قادرة على توليد فرص العمالة. والأمر بحاجة إلى إيجاد الكثير من الوظائف الجديدة في المناطق الحضرية. وتعمل المدن حاليا على توليد ما لا يقل عن نصف أنشطة الاقتصاد القومي على نطاق العالم. وإذا ما أمكن القيام بكفاءة بإدارة العوامل الأخرى، كالنمو السكاني في المدن، والنزوح إلى المدن من خلال أمور، منها التخطيط الحضري ومكافحة الآثار الضارة للتوسع الحضري، فإنه يمكن للمدن تطوير القدرة على الحفاظ على إنتاجيتها وتحسين الأوضاع المعيشية للسكان فيها وإدارة الموارد الطبيعية بأسلوب مستدام إيكولوجيا، وتعمل الصناعة، بالإضافة إلى التجارة والخدمات، على تأمين قوة الدفع الرئيسية لهذه العملية.

١١٠- وقد دأبت المدن على القيام بدور المراكز الاقتصادية، وأصبحت الجهات الرئيسية لتأمين الخدمات، وهي، بصفتها محركا للنمو الاقتصادي والتنمية، تعمل ضمن شبكة للأنشطة الاقتصادية الداعمة موجودة في المناطق المحيطة بها والمناطق الريفية المجاورة؛ ولهذا السبب ينبغي أيضا اتخاذ إجراءات محددة لإقامة ما يتميز بالكفاءة والرخص من نظم النقل والمعلومات والاتصالات والحفاظ عليه، وكذلك الصلات مع المراكز الحضرية الأخرى والمناطق الريفية، والسعي لتحقيق أنماط من التنمية تكون متوازنة بالقدر المعقول جغرافيا واقتصاديا. وستؤدي التغيرات السريعة في أنماط تكنولوجيات الإنتاج والتجارة والاستهلاك إلى تغييرات في المنشآت المكانية الحضرية التي تحتاج، رغم طبيعتها، إلى الاهتمام بها.

١١١- ويمكن تعزيز التنمية الاقتصادية وتأمين الخدمات من خلال تحسين أنشطة المستوطنات البشرية كالإنعاش الحضري، والتشييد، ورفع مستوى المرافق الأساسية وصيانتها، وأعمال البناء والأعمال المدنية، وتعتبر هذه الأنشطة أيضا عوامل نمو هامة لتوليد العمالة والدخل والكفاءة في قطاعات أخرى من الاقتصاد. ويمكن أن تسفر بدورها، مشفوعة بسياسات الحماية البيئية المناسبة، عن تحسين مستدام في الظروف المعيشية لسكان المدن، فضلا عن الكفاءة والإنتاجية للبلدان.

الإجراءات

١١٢- لإنشاء قاعدة مالية فعالة للتنمية الحضرية، ينبغي للحكومات، على جميع المستويات المناسبة بما في ذلك السلطات المحلية، وبالتعاون مع اتحادات العمال وجمعيات المستهلكين ومنظمات الأعمال والصناعة والتجارة والقطاع المالي، بما في ذلك قطاع الأعمال المنظم على نحو تعاوني، القيام بما يلي:

(أ) إعداد وتنفيذ السياسات المالية التي تعمل على خلق مجموعة كبيرة من فرص العمل الحضرية؛

(ب) تشجيع تكوين شراكات جديدة بين القطاعين العام والخاص من أجل إقامة مؤسسات ذات ملكية وإدارة خاصة ولكن ذات وظائف وأغراض عامة، وتعزيز الشفافية والخضوع للمساءلة فيما تقوم به من عمليات.

١١٣- ولتأمين الفرص للعمالة المنتجة والاستثمار الخاص، ينبغي للحكومات، على جميع المستويات المناسبة بما في ذلك السلطات المحلية، وبالتشاور مع منظمات العمال ومنظمات أرباب العمل وغرف التجارة ومنظمات الصناعة والتجارة ومنظمات المستهلكين ورابطات المهنيين والقطاع المالي، بما في ذلك القطاع التعاوني، وفي سياق التخطيط الحضري الشامل، القيام بما يلي:

(أ) تنفيذ سياسات التنمية العمرانية المستدامة التي تراعي احتياجات المشاريع التجارية المملوكة محليا وغير الضارة بالبيئة الطبيعية أو البشرية وتستجيب بفعالية لهذه الاحتياجات؛

(ب) تيسير الوصول إلى جميع مستويات التعليم والتدريب؛

(ج) العمل على إيجاد مدد كاف وتوزيع سليم بيئيا لأراض معدة إعدادا كافيا لاحتياجات مجتمع الأعمال، مع إعطاء اعتبار خاص لاحتياجات المشروعات التجارية الصغيرة والمتوسطة الحجم؛

(د) توفير الفرص للأنشطة الاقتصادية الحضرية عن طريق تيسير حصول الأعمال التجارية الجديدة والناشئة والمشروعات التجارية الصغيرة والمتوسطة، بما في ذلك القطاع غير الرسمي، على الائتمان والتمويل، وعن طريق تبسيط الإجراءات القانونية والإدارية؛

(هـ) تيسير الفرص، حسب الاقتضاء، لإنشاء البساتين في المناطق الحضرية؛

(و) مساعدة المشاريع التجارية بالقطاع غير الرسمي على زيادة إنتاجها والاندماج تدريجيا في القطاع الرسمي؛

(ز) النظر في تخصيص مناطق منتقاة لإعادة تنميتها داخل المراكز الحضرية عن طريق تقديم مجموعة من الحوافز الضريبية والمالية جنبا إلى جنب مع عمل ترتيبات تنظيمية ملائمة وتنمية الشراكات.

١١٤- لتوفير الفرص للأعمال التجارية الصغيرة ولقطاع المؤسسات الصغيرة جدا والقطاع التعاوني، ينبغي للحكومات، على المستويات المناسبة بما في ذلك السلطات، المحلية وبالتشاور مع المنظمات غير الحكومية والمنظمات المجتمعية والمؤسسات المالية ومؤسسات التدريب المهني، القيام، حسب الاقتضاء، بما يلي:

(أ) تيسير أن يتوافر في القطاع غير النظامي حماية حقوق الإنسان في مجال العمل وتعزيز احترام اتفاقيات منظمة العمل الدولية ذات الصلة، بما في ذلك الاتفاقيات المتعلقة بحظر السخرة وعمل الأطفال وحرية تكوين الجمعيات وحق التنظيم والمساومة الجماعية ومبدأ عدم التمييز؛

(ب) القيام، حسب الاقتضاء، بنشر وتعزيز البرامج التي تضم برامج الائتمان والتمويل والتدريب المهني ونقل التكنولوجيا، دعما للمؤسسات الصغيرة والمؤسسات الصغيرة جدا في القطاع التعاوني، ولا سيما تلك التي تقيمها وتفيد منها المرأة؛

(ج) تشجيع معاملة القطاع غير النظامي معاملة منصفة وتشجيع استخدام الممارسات السليمة بيئيا وتشجيع إقامة صلات بين المؤسسات المالية والمنظمات غير الحكومية التي تدعم القطاع غير النظامي حيثما وجد؛

(د) القيام، حسب الاقتضاء، بإدخال احتياجات القطاع غير النظامي الآخذ في النمو في نظم التخطيط والتصميم، عن طريق أساليب، منها تعزيز مشاركته في عملية التخطيط وصنع القرار وعن طريق تقوية روابطه مع الاقتصاد الرسمي؛

(هـ) تعزيز التدريب للمؤسسات الصغيرة والمؤسسات الصغيرة جدا في القطاع التعاوني ودعمها في جهودها الرامية إلى تحسين منتجاتها وخدماتها وتكنولوجيتها وشبكات التوزيع لديها وتحديد فرص أسواق جديدة لها.

١١٥- ولتعزيز الاقتصادات الحضرية لعلها تكون أقدر على المنافسة في اقتصاد يتجه إلى العولمة، ينبغي للحكومات، على المستويات المناسبة بما في ذلك السلطات المحلية، وبالتشاور مع كل الجهات المعنية، أن تقوم، في جملة أمور، بما يلي:

(أ) تحسين التعليم وتعزيز التدريب على أداء الوظائف من أجل رفع مستوى قوة العمل المحلية؛

(ب) دعم إعادة تشكيل الصناعات المحلية حسب الاقتضاء، وتنمية الهياكل الأساسية والخدمات الحضرية والعمل على توفير إمدادات من الطاقة يُعول عليها وتتصف بالكفاءة والسلامة البيئية وتعزيز شبكات الاتصالات السلكية واللاسلكية؛

(ج) القيام، حسب الاقتضاء، باستعراض وتنقيح الإطار التنظيمي من أجل اجتذاب الاستثمارات الخاصة؛

(د) منع الجريمة وتعزيز الأمن العام لجعل المناطق الحضرية أكثر جذبا للأنشطة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛

(هـ) تشجيع الممارسات المالية السليمة على جميع الصعد الحكومية؛

(و) تعزيز الإجراءات التشريعية التي قد تكون ضرورية لتحقيق ما تقدم ذكره.

١١٦- وتخفيفا لحدة الآثار الضارة لتدابير التحول الهيكلي والاقتصادي، ينبغي للحكومات على الصعد الملائمة، بما في ذلك، السلطات المحلية حيث يكون ذلك مناسبا، أن تقوم بما يلي:

(أ) تشجيع الأخذ بنهج متكامل عن طريق التصدي لما للإصلاحات المُجراة من نتائج اجتماعية واقتصادية وبيئية على احتياجات تنمية المستوطنات البشرية؛

(ب) تشجيع الأداء المتكامل لأسواق الإسكان تلافيا لعزل قطاع الإسكان الاجتماعي؛

(ج) تنفيذ برامج اجتماعية أساسية ملائمة وتخصيص الموارد الكافية، ولا سيما ما يتصل بذلك من تدابير تؤثر على الأشخاص الذين يعيشون في فقر والمعوقين والقطاعات الضعيفة من المجتمع والمؤسسات الصغيرة جدا وغيرها من الأعمال التجارية الصغيرة؛

(د) استعراض آثار التكيف الهيكلي على التنمية الاجتماعية، مع إيلاء عناية خاصة للتقييمات المُراعية لكلا الجنسين؛

(هـ) تصميم سياسات تعزز إمكانية الحصول على الدخل والموارد على نحو أقوى وأكثر إنصافا؛

(و) القيام، حسب الاقتضاء، بدعم مؤسسات القطاعين العام والخاص في جهودها الرامية إلى التكيف مع الاحتياجات المتغيرة للتنمية التكنولوجية وتنمية الموارد البشرية.

٩ - التنمية المتوازنة للمستوطنات في المناطق الريفية

١١٧- إن المناطق الحضرية والريفية مترابطة اقتصاديا واجتماعيا وبيئيا. وعند انتهاء هذا القرن ستكون نسبة كبيرة من سكان العالم لا تزال تعيش في مستوطنات ريفية، وخاصة في البلدان النامية. وتحقيقا

لمستقبل أكثر استدامة للأرض، فإن هذه المستوطنات الريفية في حاجة إلى التقدير والدعم. فعدم كفاية البنية الأساسية والخدمات وانعدام التكنولوجيا السليمة بيئيا، والتلوث الناجم عن الآثار الضارة للتصنيع والتحضر غير المستدامين، كل هذه أمور تسهم بدرجة كبيرة في تدهور البيئة الريفية. وفضلا عن ذلك، فإن عدم توافر فرص العمل في المناطق الريفية يزيد الهجرة من الريف إلى الحضر ويؤدي إلى خسارة في الطاقة البشرية في المجتمعات الريفية. وسياسات وبرامج التنمية المستدامة للمناطق الريفية، التي تدمج المناطق الريفية في الاقتصاد الوطني، بحاجة إلى مؤسسات محلية ووطنية قوية تقوم بتخطيط وإدارة المستوطنات البشرية على نحو يُركز على ما بين الريف والحضر من روابط ويعامل القرى والمدن كطرفين للسلسلة المتصلة للمستوطنات البشرية.

١١٨- ويضطلع سكان الريف، ومنهم السكان الأصليون، في العديد من البلدان، بدور مهم في كفالة الأمن الغذائي وفي المحافظة على التوازن الاجتماعي والإيكولوجي فوق مساحات كبيرة من الأراضي، وهم بذلك يسهمون بدرجة كبيرة في أداء مهمة حماية التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية الهشة وفي الاستخدام المستدام للموارد البيولوجية.

الإجراءات

١١٩- تشجيعا للتنمية المستدامة للمستوطنات الريفية وتقليلا للهجرة من الريف إلى الحضر، ينبغي للحكومات على الصعد الملائمة، بما في ذلك السلطات المحلية، أن تقوم بما يلي:

(أ) تعزيز المشاركة النشطة لجميع الجهات المعنية، ومنها الموجودة في المجتمعات المنعزلة والنائية، في كفالة النظر المتكامل في الأهداف البيئية والاجتماعية والاقتصادية لجهود التنمية الريفية؛

(ب) اتخاذ التدابير الملائمة لتحسين ظروف المعيشة والعمل في المراكز الحضرية الإقليمية والمدن الصغيرة ومراكز الخدمات الريفية؛

(ج) تعزيز وجود منظومة زراعية مستدامة ومتنوعة لكي تكون هناك مجتمعات ريفية نابضة بالحياة؛

(د) توفير الهياكل الأساسية والخدمات والحوافز للاستثمار في المناطق الريفية؛

(هـ) تعزيز التعليم والتدريب في المناطق الريفية لتيسير التوظيف واستخدام التكنولوجيا الملائمة.

١٢٠- ولتشجيع استخدام التكنولوجيات الجديدة والمحسنة والممارسات التقليدية الملائمة في تنمية المستوطنات الريفية، ينبغي للحكومات على الصعد الملائمة، بما في ذلك السلطات المحلية، وبالتعاون مع القطاع الخاص، أن تقوم بما يلي:

(أ) تحسين إمكانية الانتفاع بالمعلومات المتعلقة بالإنتاج الزراعي والتسويق والتسعير في المناطق الريفية والنائية باستخدام وسائل، منها تكنولوجيات الاتصالات المتقدمة الميسور استعمالها؛

(ب) القيام، بالتعاون مع منظمات المزارعين والمجموعات النسائية والجهات المعنية الأخرى، بتشجيع إجراء الأبحاث ونشر نتائجها فيما يتعلق بالتكنولوجيات التقليدية والجديدة والمحسنة في مجالات، منها الزراعة وتربية الأحياء المائية والحراجة والحراجة الزراعية.

١٢١- ولدى وضع السياسات الخاصة بالتنمية والإدارة الإقليميتين المستدامتين، ينبغي للحكومات على الصعد الملائمة، بما في ذلك السلطات المحلية، أن تقوم بما يلي:

(أ) تشجيع برامج التعليم والتدريب ووضع إجراءات للمشاركة الكاملة لسكان الريف والسكان الأصليين في تحديد أولويات التنمية الإقليمية المتوازنة والسليمة إيكولوجيا؛

(ب) الاستخدام الكامل لنظم المعلومات الجغرافية وأساليب التقييم البيئي في إعداد سياسات إنمائية إقليمية سليمة بيئيا؛

(ج) تنفيذ خطط وبرامج للتنمية الإقليمية والريفية تستند إلى الاحتياجات والصلاحية الاقتصادية؛

(د) وضع نظام كفؤ وشفاف لتخصيص الموارد للمناطق الريفية يستند إلى احتياجات السكان.

١٢٢- ولتعزيز التنمية المستدامة وفرص العمل في المناطق الريفية الفقيرة، ينبغي للحكومات على الصعد الملائمة، بما في ذلك السلطات المحلية، أن تقوم بما يلي:

(أ) تنشيط التنمية الريفية عن طريق تعزيز فرص العمل، مع توفير المرافق والخدمات التعليمية والصحية وتحسين المساكن وتعزيز الهياكل الأساسية التقنية وتشجيع المشاريع الريفية والزراعة المستدامة؛

(ب) وضع أولويات لاستثمارات الهياكل الأساسية الإقليمية استنادا إلى الفرص المتاحة لتحقيق عائد اقتصادي والمساواة الاجتماعية ونوعية البيئة؛

(ج) تشجيع القطاع الخاص على إنشاء وتعزيز أسواق الجملة القائمة على التعاقدات ووسطاء تسويق للمنتجات الريفية لتحسين و/أو تكوين اقتصاد قائم على التدفق النقدي والتعاقدات الآجلة في المناطق الريفية؛

(د) تشجيع الوصول العادل والكفؤ للأسواق والقيام، حسب الاقتضاء، بتشجيع نظم التسعير والدفع بالنسبة للمنتجات الريفية، ولا سيما المواد الغذائية المستهلكة في المناطق الحضرية؛

(د مكررة) الترويج للمنتجات الواردة من المناطق الريفية في أسواق الحضر ومراكز الخدمات الريفية عن طريق تحسين إمكانية الوصول إلى المعلومات المتعلقة بالأسواق وبمراكز وشبكات التوزيع؛

(هـ) الحد كثيرا من الإعانات المالية وغيرها من البرامج الضارة بالبيئة أو الإلغاء الكامل لها، ومنها مثلا الإعانات أو البرامج التي تشجع على الاستخدام المفرط للمبيدات الحشرية والأسمدة الكيميائية، ونظم مراقبة الأسعار أو نظم الإعانات المالية التي تـُديم الممارسات غير المستدامة ونظم الإنتاج غير المستدامة في الاقتصادات الريفية والزراعية.

١٢٣- ويلزم اتباع نهج متكامل في تعزيز التنمية الحضرية - والريفية المتوازنة والمتعاضدة. ولتحقيق هذا الهدف، ينبغي للحكومات على الصعد الملائمة، بما في ذلك السلطات المحلية، وبدعم من المؤسسات الدولية والإقليمية ذات الصلة، أن تقوم بما يلي:

(أ) وضع إطار قانوني وضريبي وتنظيمي ملائم لتعزيز شبكات المستوطنات الصغيرة والمتوسطة في المناطق الريفية؛

(أ مكررة) تيسير إنشاء هياكل أساسية كفؤة للاتصالات والتوزيع تتصف بالكفاءة من أجل تبادل المعلومات والأيدي العاملة والبضائع والخدمات ورؤوس الأموال بين المناطق الحضرية والريفية؛

(ب) تشجيع التعاون الموسع بين المجتمعات المحلية على إيجاد حلول متكاملة لمشاكل استخدام الأراضي والنقل والبيئة في سياق حضري/ريفي؛

(ج) اتباع نهج في التنمية الحضرية والريفية المتوازنة والمتعاضدة يقوم على المشاركة ويستند إلى الحوار المستمر بين الجهات المعنية المشتركة في التنمية الحضرية والريفية.

١٠ - القدرات في مجال الوقاية من الكوارث وتخفيف حدتها والتأهب لها والإصلاح بعد وقوعها

١٢٤- إن آثار الكوارث الطبيعية والكوارث التي من صنع الإنسان على الناس وعلى المستوطنات البشرية آخذة في الازدياد. وكثيرا ما تنجم الكوارث عن مواطن ضعف ناشئة عن أعمال الإنسان، كالمستوطنات البشرية العشوائية أو غير المخطط لها بالصورة الكافية، وغياب الهياكل الأساسية الرئيسية وشغل المناطق المعرضة للكوارث. وللنزاعات المسلحة أيضا نتائج تؤثر على المستوطنات البشرية والبلد بأسره. وعليه، فإن الكوارث والنزاعات المسلحة على السواء تستدعي القيام بمشاركة وعمليات إصلاح وتعمير خصوصية قد تحتاج إلى مشاركة دولية، بناء على طلب حكومة البلد المعني. ويشتد أثر مثل هذه الكوارث وحالات الطوارئ بوجه خاص في البلدان التي تتصف قدراتها على الوقاية من الكوارث والتأهب لها وتخفيف حدتها والاستجابة لها بعدم الفعالية في التصدي لهذه الحالات.

١٢٥- إن أكفأ وأنجع نظم وقدرات التأهب للكوارث والاستجابة لها بعد وقوعها تتهيأ عادة من خلال مساهمات المتطوعين وإجراءات السلطات المحلية على صعيد الأحياء. فهذه بإمكانها العمل على نحو مستقل وبصرف النظر عن وجود هياكل أساسية أو قدرات مقلـّصة أو تالفة أو مدمرة في أماكن أخرى. ويلزم أيضا اتخاذ إجراءات محددة على الصعد الملائمة للحكومات، بما في ذلك السلطات المحلية، بالاشتراك مع القطاع الخاص وبالتعاون الوثيق مع جميع الفئات المجتمعية، لتشغيل قدرات التأهب للكوارث والاستجابة

لها، التي تتسم بالتنسيق في تخطيطها وبالمرونة في تشغيلها. ويتصل تخفيض درجة التعرض للكوارث وزيادة القدرة على الاستجابة لها اتصالا مباشرا بدرجة الأخذ بالطابع اللامركزي في إتاحة المعلومات ووسائل الاتصال وعملية اتخاذ القرار والسيطرة على الموارد. وبإمكان شبكات التعاون الوطنية والدولية أن تيسر سرعة الانتفاع بالخبرة الفنية المتخصصة، التي يمكن أن تساعد في بناء قدرات الحد من الكوارث وفي الإنذار المبكر بالكوارث الوشيكة الحدوث وتخفيف حدة آثارها. والنساء والأطفال هم الأكثر تأثرا في حالات الكوارث، وينبغي النظر في تلبية احتياجاتهم في كل مراحل إدارة الكوارث. وينبغي التشجيع على المشاركة النشطة للمرأة في التخطيط للكوارث وإدارتها.

الإجراءات

١٢٦- لتحسين عملية الوقاية من الكوارث الطبيعية والكوارث التي من صنع الإنسان والتأهب لها وتخفيف حدتها ومواجهتها، ينبغي للحكومات على الصعد الملائمة، بما في ذلك السلطات المحلية وبالتعاون والتشاور الوثيقين مع كيانات معينة كشركات التأمين والمنظمات غير الحكومية والمنظمات القائمة في المجتمعات المحلية والجماعات المنظمة والدوائر الأكاديمية والصحية والعلمية، أن تقوم بما يلي:

(أ) وضع واعتماد وإنفاذ المعايير واللوائح الملائمة لاستخدام الأراضي والبناء والتخطيط بحيث تقوم على تقييمات للمخاطر ومواطن الضعف موضوعة على أسس فنية؛

(أ مكررة) كفالة مشاركة كل الجهات المعنية، بمن فيها النساء والأطفال والمسنون والمعوقون، في التخطيط للكوارث وإدارتها، على أساس أن هذه الفئات معرضة بشدة للكوارث التي من صنع الإنسان والكوارث الطبيعية؛

(ب) تشجيع التعبئة المستمرة للموارد المحلية والدولية لأنشطة الحد من الكوارث؛

(ج) تعزيز ونشر المعلومات بشأن أساليب وتكنولوجيات التشييد المقاوم للكوارث، وذلك بالنسبة إلى المباني والأشغال العامة عموما؛

(د) وضع برامج تيسر، حيثما أمكن، الانتقال الطوعي وإقامة الناس كافة في مناطق أقل تعرضا للكوارث؛

(هـ) وضع برامج لتدريب المصممين والمقاولين والبنائين على أساليب تشييد المباني المقاومة للكوارث. وينبغي توجيه بعض البرامج بصورة خاصة إلى المؤسسات الصغيرة التي تُشيد الأغلبية العظمى من المساكن والمباني الصغيرة الأخرى في البلدان النامية؛

(و) اتخاذ تدابير تحسن، حسب الاقتضاء، من مستوى مقاومة الهياكل الأساسية المهمة وشرايين الحياة والمرافق الحيوية، ولا سيما في الحالات التي قد ينجم عن الضرر فيها كوارث ثانوية و/أو قد تؤدي إلى تقييد عمليات الإغاثة في حالات الطوارئ.

[١٢٦ مكررة - ونتيجة لتطوير الأسلحة النووية وتجريبها، غدت هناك حاجة إلى إعادة التوطين المأمونة للمشردين وإعادة النشاط الاقتصادي في المناطق المتأثرة إلى طبيعته، ولا سيما بالنسبة إلى الدول الجزرية الصغيرة النامية والمناطق الساحلية. ومع مراعاة المسؤولية الخاصة إزاء سكان الأقاليم التي كانت خاضعة لوصاية الأمم المتحدة الذين أضيروا بسبب تجارب الأسلحة النووية التي جرت في أثناء فترة الوصاية، فإنه ينبغي لجميع الحكومات والمنظمات الدولية التي لديها خبرة فنية في ميدان تنظيف الملوثات الإشعاعية والتخلص منها أن تنظر في تقديم المساعدة الملائمة حسب الاقتضاء للأغراض العلاجية في المناطق المتأثرة بالتلوث الاشعاعي من برامج الأسلحة النووية.]

١٢٧- وفيما يتعلق بتخفيف حدة الكوارث، ينبغي للحكومات على الصعد الملائمة، بما في ذلك السلطات المحلية، وبالاشتراك مع كل الجهات المعنية، أن تقوم، حسب الاقتضاء، بما يلي:

(أ) وضع نظام شامل للمعلومات يحدد ويقيّم المخاطر الموجودة في المناطق المعرضة للكوارث وأخذها في الاعتبار لدى تخطيط المستوطنات البشرية وتصميمها؛

(ب) تعزيز ودعم الأخذ بحلول منخفضة الكلفة وممكنة التحقيق وبنهج مبتكرة في التصدي لأهم المخاطر التي تواجه المجتمعات غير المنيعة عن طريق أساليب، منها رسم خرائط للمخاطر وبرامج لتقليل درجة التعرض للكوارث تركز على المجتمعات المحلية؛

(ب مكررة) تشجيع وتعزيز ودعم الأخذ بحلول منخفضة الكلفة وممكنة التحقيق وبنهج مبتكرة ومعايير مناسبة للبناء في التصدي لأهم المخاطر التي تواجه المجتمعات غير المنيعة عن طريق جملة أساليب، منها رسم خرائط للمخاطر وبرامج لتقليل درجة التعرض للكوارث تركز على المجتمعات المحلية؛

(ج) الأخذ بتحديد واضح لأدوار مسؤوليات وقنوات الاتصال بين مختلف المهام الأساسية والجهات العاملة الرئيسية وقنوات الاتصال فيما بينها في أنشطة إدارة الكوارث قبل وقوعها والتخفيف من حدتها والتأهب لها، كتقييم الأخطار والمخاطر، والرصد والتنبؤ والوقاية والإغاثة وإعادة التوطين والاستجابة للطوارئ؛

(د) تشجيع وحفز جميع قطاعات المجتمع على المشاركة في تخطيط التأهب للكوارث في مجالات كتخزين المياه والأغذية، والوقود والإسعافات الأولية، وفي منع الكوارث من خلال الأنشطة التي تشيع ثقافة قوامها السلامة؛

(هـ) تعزيز و/أو وضع نظم عالمية وإقليمية ووطنية ومحلية للإنذار المبكر لتنبيه السكان إلى الكوارث الوشيكة.

١٢٧ مكررة - ولمنع الكوارث التكنولوجية والصناعية، ينبغي للحكومات، على المستويات المناسبة بما في ذلك السلطات المحلية، أن تقوم بما يلي:

(أ) السعي إلى تحقيق الهدفين المتمثلين في منع الحوادث التكنولوجية الكبرى والحد من نتائجها، عن طريق سبل، منها سياسات استخدام الأراضي وتشجيع التكنولوجيا المأمونة؛

(ب) اتخاذ التدابير الضرورية لتقييد إقامة مجتمعات عمرانية حول أماكن مزاولة الأنشطة الصناعية الخطرة التي قد تؤدي إلى زيادة خطورة آثار حادث كبير، وذلك عن طريق اتخاذ إجراءات تشاورية ملائمة لتيسير تنفيذ السياسة المقررة ضمن الفقرة الفرعية (أ) أعلاه؛

(ج) التحديد الواضح للأدوار والمسؤوليات وقنوات الاتصال بين مختلف المهام الأساسية في مجال التأهب للكوارث والوقاية منها، بما في ذلك التقييم والرصد والتنبؤ والوقاية والإغاثة وإعادة التوطين والاستجابة للطوارئ؛

(د) تعزيز وتشجيع المشاركة الموسعة في أنشطة التأهب للكوارث عن طريق تزويد السكان المقيمين في المناطق القريبة من نشاط خطر بالمعلومات الكافية والمنتظمة بشأن الأخطار المحتملة؛

(هـ) تعزيز و/أو وضع نظم عالمية وإقليمية ووطنية ومحلية للإنذار المبكر لتنبيه السكان في حالة توقع وقوع حادث تكنولوجي عظيم الخطر.

١٢٨- ولدى إعداد وتنفيذ أنشطة الإغاثة والإصلاح والتعمير وإعادة التوطين بعد وقوع الكارثة، ينبغي للحكومات على الصعد الملائمة، بما في ذلك السلطات المحلية وبالاشتراك مع كل الجهات المعنية، أن تقوم بما يلي:

(أ) إنشاء أو تعزيز نظم للتأهب للكوارث ومواجهتها تحدد فيها بوضوح الأدوار والمسؤوليات وشبكات الاتصال بين مختلف المهام والجهات الفاعلة في مجال التأهب للكوارث وفي إدارة الكوارث بعد وقوعها، بما في ذلك الإدارة والإغاثة والإصلاح في حالات الطوارئ؛

(ب) وضع برامج للتمرن على اختبار مدى الاستجابة، وخطط للإغاثة في حالات الطوارئ، وتشجيع إجراء الأبحاث بشأن الجوانب التقنية والاجتماعية والاقتصادية للتعمير بعد وقوع الكوارث، والأخذ باستراتيجيات ومبادئ توجيهية فعالة للتعمير بعد وقوع الكوارث؛

(ج) إنشاء قدرات يُعول عليها في مجالات الاتصالات والاستجابة واتخاذ القرار، وذلك على الصعد الوطني والمحلي والمجتمعي؛

(د) وضع خطط للطوارئ ونظم للإدارة والمساعدة وترتيبات للاصلاح والتعمير وإعادة التوطين؛

(هـ) تعزيز القدرات العلمية والهندسية في مجال تقييم التلف ورصده وفي مجال تقنيات الإصلاح والتعمير الخاصة؛

(و) دعم كل الجهات المعنية ذات الصلة في الاضطلاع بأنشطة الإغاثة والإصلاح والتعمير؛

(ز) تحديد ودعم نُهج التصدي للاحتياجات العاجلة للعائدين والمشردين داخليا من المأوى، بما في ذلك، عند الاقتضاء، بناء مساكن مؤقتة تتوفر لها المرافق الأساسية، على أن تؤخذ الاحتياجات الخاصة بالجنسين في الاعتبار؛

(ح) تحديد نهج للتقليل إلى أدنى حد من الانقطاع عن الدراسة؛

(ط) دعم العمل على الإزالة الفورية للألغام البرية المضادة للأفراد بعد توقف النزاع المسلح؛

(ط مكررة) الاضطلاع ببرنامج كبير لاستحداث تكنولوجيا محسّنة خاصة بكشف الألغام وإزالتها ولتسهيل تبادل هذه التكنولوجيا المحسّنة، على أكمل وجه ممكن، مع المجتمع الدولي الأوسع؛

(ط ثالثة) عدم فرض قيود غير ضرورية على توفير معدات لكشف الألغام وإزالتها ومعلومات تقنية ذات صلة للأغراض الإنسانية؛

(ط رابعة) السعي من أجل التوصل إلى اتفاق دولي لحظر استعمال وتخزين وانتاج ونقل الألغام ضد الأفراد بغية إكمال المفاوضات بأسرع ما يمكن؛

(ي) كفالة مراعاة الاحتياجات الخاصة للنساء والأطفال والمعوقين والجماعات الضعيفة، وذلك في جميع الاتصالات وأعمال الإنقاذ والنقل والإصلاح والتعمير؛

(ك) التشجيع على إدخال بُعد ثقافي في عمليات الإصلاح التالية لوقوع الكوارث؛

(ل) الاعتراف بدور الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر والجمعيات الوطنية الأعضاء فيها ودعم وتيسير هذا الدور في مجال الوقاية من الكوارث والتأهب لها وتخفيف حدتها والاستجابة لها على المستويات المحلية والوطنية والدولية؛

(م) تشجيع اللجنة الدولية للصليب الأحمر على اتخاذ إجراءات في فترات النزاع المسلح من أجل تخفيف معاناة ضحايا النزاعات والمشردين.

- - - - -